



جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف

حماية البيئة بين المسؤولية الشرعية والإنسانية

تقديم ومشاركة
أ.د / محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف

١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا
تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

(سورة هُود : ٨٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه
ورسوله سيدنا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وصحبه ومن اتبع
هداه إلى يوم الدين .

وبعد:

فقد اهتم ديننا الحنيف بموضوع البيئة وضرورة التعامل معها
على أنها ملكية عامة يتوجب علينا المحافظة على مكوناتها وثرواتها
ومواردها؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ
وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (البقرة: ٦٠)، ويقول (عز
وجل): ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ (الأعراف:
٥٦)، كما بيّن نبينا الكريم ﷺ أن إمطة الأذى عن الطريق شعبة من
شعب الإيمان، فقال: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ - أو بضعٌ وستونَ -
شعبةً، فأفضلُها قولُ لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إمطةُ الأذى عنِ
الطريقِ» (متفق عليه)، وفي ذلك تأكيد على أهمية رفع الأذى عن

كل ما يضر بالإنسان وبيان عظيم الثواب المترتب على فعل ذلك ،
ويقول ﷺ : «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَّدَ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةً فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ
لَا يَتَّقُوهُ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ» (مسند أحمد)، فالأمر بالغرس
في هذا الوقت إنما هو زيادة تأكيد على شرف الغرس والإحياء
وعمارة الكون، وهو ما يسهم في تحقيق نظريات الاقتصاد الأخضر
في عصرنا الحاضر.

كما أن من مهام الاستخلاف في الأرض دفع الفساد والإفساد
عن الخلق والكون كله ، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿فَلَوْلَا كَانَ
مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي
الْأَرْضِ﴾ (هود: ١١٦)، وإذا كان هذا اللوم لمن لم يقوموا بواجبهم
في النهي عن الفساد في الأرض فما بالكم بمن يفسدون فيها اعتداء
عليها بأي لون من ألوان الإفساد أو التجاوز أو التعدي الذي
يشمل التجاوز البيئي وغيره.

لقد خلق الله (عز وجل) الكون بنظام محكم دقيق ، وجعل لكل
عنصر في هذا الكون دورًا في حفظ اتزانه ، واستخلف الإنسان في

الأرض لعمارتها، ونهاه عن الإسراف في كل شيء ، وأمره بالاعتدال في كل شيء ، بما في ذلك التعامل مع الطبيعة ، تحقيقاً للتوازن البيئي الذي يكفل الاستمرار لكل هذه العناصر؛ حيث يقول سبحانه: ﴿وَأَثْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ﴾ (الحجر: ١٩).

غير أن بعض الأنشطة الإنسانية قد انعكست سلباً على هذا التوازن، وبدأ الإنسان نفسه يعاني من نتائج التعدي على البيئة كرد فعل لممارسات لا تتوافق والنظام الطبيعي للكون.

ومعلوم أن مخاطر التعدي على البيئة قد تعددت وتطورت وتسارعت على نحوٍ يُنذر بخطر داهم على الإنسانية جمعاء ، وأن ما يترتب على هذه المخاطر من ضرر إنما هو ضرر متعدي لا يقف عند حدود مرتكبيه أو دولهم أو إقليمهم ، إنما يتجاوزهم إلى نطاق أوسع ربما يؤثر في الكرة الأرضية كلها وعلى البشرية جمعاء.

والشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها وقواعدها الفقهية ومقاصدها الشرعية وتوجيهات نصوص الكتاب والسنة أولت حماية البيئة ورعايتها والمحافظة عليها عناية خاصة ، من منطلق أن

كل ما يحقق مصالح البلاد والعباد هو من صميم مقاصد الأديان ،
فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله (عز وجل).

وفي هذا الكتاب نقدم نخبة من أهم البحوث التي تناولت
موضوع البيئة في المؤتمر الثالث والثلاثين للمجلس الأعلى للشئون
الإسلامية ، والذي عقد تحت عنوان : «الاجتهاد ضرورة العصر
صوره .. ضوابطه .. رجاله .. الحاجة إليه»، وكان الحفاظ على البيئة
واحدًا من أهم محاوره وقضاياها ، مع نسبة كل بحث منها إلى كاتبه ،
ومشاركتهم ببحث تحت عنوان «معاً لبيئة صحية ومجتمع نظيف
متحضر» جعلته بمثابة الخاتمة لهذا الكتاب ، سائلين المولى (عز
وجل) أن يتقبل هذا العمل ، وأن يجزي كل من أسهم فيه ببحث ،
أو جهد ، أو تنظيم لذلك المؤتمر ، أو أشرف عليه خير الجزاء .
والله من وراء القصد ، وهو الموفق والمستعان .

أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك

وزير الأوقاف

رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

وعضو مجمع البحوث الإسلامية

المدخل الفقهي المعاصر لمواجهة مستجدات التعدي على البيئة في التشريع الإسلامي^(*)

إن كلمة البيئة تطلق ويراد بها: المحيط المكاني الذي يسكن فيه الإنسان ويتحرك ، وأصل الكلمة في اللغة (بواً)، أي: تبواً مكاناً يكون محيطاً لحركاته وسكناته ، ومن هذا الأصل جاءت كلمة البيئة^(١)، ولأن البيئة مثنى لحركات الإنسان وسكناته ؛ فإنها تمثل انعكاساً لكل حالاته في حياته التي تأتلف منها أنشطته واهتماماته ، ومن ثم فإن كلمة البيئة توصف بعدة أوصاف تختلف بحسب نوع النشاط الذي يمثل محور اهتمامات الإنسان ، فيقال: بيئة طبيعية ، وبيئة اجتماعية، وبيئة ثقافية ، وبيئة سياسية ، وبيئة صناعية ، وبيئة علمية ، وغير ذلك من ألوان النشاط التي تغلب على اهتمامات الأفراد

(*) أ.د/ عبد الله مبروك النجار ، أستاذ بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، وعضو مجمع

البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف.

(١) المعجم الوسيط، مادة: (بواً) بتصرف.

في الوسط المكاني الذي يعيشون فيه .

وإذا كانت مشكلات البيئة فيما مضى يسيرة المخاطر، ميسورة الحل ؛ حيث كان من الممكن استيعابها بالهواء الطلق ، والأمكنة الفسيحة التي يتم توزيع نواتج التلوث بها حتى تتلاشى مخاطرها وتقل كثافة التركيز الضار فيها ؛ فتنتهي المشكلة في مكانها ، ولا ينفجر المكان بها ؛ فتصعد إلى أعالي السماء ، وتحدث الثقوب في طبقة الأوزون ؛ لينطلق لهيها إلى سكان الكوكب الأرضي ، فتصليه بهجيرها وتكويه بحرارتها ، وكأنها تعبر عن غضبها مما أحدثه بنو آدم فيها من إتلاف ، وترد لهم جزاء ما فعلوا إفساداً لحياتهم من جنس ما قدموا ، وهو جزاء من جنس العمل كما يقولون ، والملاحظ أن واقع البيئة قد تغير إلى النقيض ، وأصبح حل مشكلاتها ثقیلاً إن لم يكن عسيراً ، ويكفي ما سيواجهه العالم من الآثار المهلكة لتغير المناخ في الكوكب الأرضي .

وأخذت تلك المخاطر المهلكة تكشر عن أنيابها أمام البشرية جمعاء في حلّها وترحالها ، وفي طعامها وشرابها ، وفي الهواء الذي

تتنفسه ؛ حتى بدا للعيان واضحًا أن ما حدث في البيئة من إفسادٍ قام به المتعاملون معها من بني الإنسان يصدق عليه قول الله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾^(١)، فإن هذا القول الكريم يدل على أن ما يحدث في الأرض من إفسادٍ وعبثٍ بتغيراتها الفطرية إنما هو بسبب الحمق في التعامل معها، والتكالب على تحصيل أكبر قدرٍ من ثمار عطاياها التي سخرها الله (عز وجل) للبشر ، فكلت الأراضى والبحار من ظلم بني الإنسان لها، حتى أرهاقوها وأفسدوها.

وفي تصورنا أن المدخل في التعامل مع تلك المأساة الإنسانية، وفي ضوء المستجدات التي آلت إليها والتي تسلم لما بعدها ؛ يقتضي إعادة النظر في أسس المساءلة عنها ، وذلك لتحديد أنواع العقاب الكفيلة بكبح جماحها ، كما أن هذا الأمر يقتضي أن يسبق بيان مستجدات المخاطر في التعامل مع البيئة ، وأسس المساءلة عنها وتطبيقاتها المعاصرة .

(١) الروم، الآية: ٤١.

مستجدات المخاطر وتطورها في مجال التعدي على البيئة:

قد كانت مخاطر البيئة فيما مضى تتمثل في تلوث الماء بسبب ضآلة الثقافة الصحية التي لا تعرف ارتياد مواطن قضاء الحاجة، فكان البسطاء من الناس يقضونها في الماء الراكد أو الجاري ، أو في ظل الأشجار والطرق ، وقد يكون لديهم من مسببات الأمراض وغيرها ما يمكن أن ينتقل إلى غيرهم فيصاب الجميع بالأمراض الخطيرة ، وربما كانت مناعة من يفعل ذلك قوية تتحمل المرض الذي صدّره لغيره من الناس لضعف مناعتهم ووجود البيئة المناسبة لنمو تلك الفيروسات أو الميكروبات أو الفطريات في أبدانهم.

ومع خطورة تلك الخطوة البدائية من التلوث وقدم العهد بها إلا أنها ما زالت موجودة على نطاقٍ واسع في بعض الدول والمجتمعات ، يضاف إلى ذلك التلوث الناشئ عن الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية والأمطار الحمضية ، وكذلك مضار الجوار ، مثل: الضوضاء ، وحجب الضوء والهواء ، إضافة إلى الروائح المقززة والغبار

والأترربة والأدخنة السوداء ، والاهتزازات الناتجة عن سير العمل في المنشآت الصناعية والتجارية ، ناهيك عن ضوضاء ومخلفات بعض الحفلات الخاصة والعامة ، وغير ذلك من ألوان التلوث البيئي التي تصيب الأنهار والبحار والمحيطات من البقع الزيتية والمواد الكيماوية وغيرها.

وما ذكر من تلك الأنواع الملوثة للبيئة يمثل مرحلة محدودة من المحيط التقليدي الذي يعيش فيه الإنسان ، بيد أن هذا النطاق قد تغير في أيامنا وأصبح ممتدًا باتساع حركة الإنسان وكثرة انتقالاته من بلدٍ إلى بلد ومن قارةٍ إلى قارة ، وذلك عن طريق الطائرات التي تلوث طبقة الهواء بما تنفثه فيها من مخلفات الاحتراق التي تقدر بمليارات الأطنان ، وقُل مثل ذلك في البواخر التي تمخر عباب المحيطات وترمي فيها عوامدها ومخلفاتها ونواتج حركة تلك المدن القائمة على صفحتها وشاطئها ؛ فتلوث المياه ، وتصيب الثروة البحرية بالتلف والبوار على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني

للدول المطلة على تلك المحيطات.

ويلاحظ على ذلك التطور في مخاطر البيئة ما يلي:

أولاً: اتساع نطاق مخاطر البيئة:

لقد اتسع أمر مخاطر البيئة اتساعاً باتت أدلة الشريعة في مواجهته بحاجة إلى تجديد في تناول ، وإعادة صياغة تستمد من مصادر التشريع - التي نهت عن التبول في الماء الجاري أو في الظل والطرق - ما يتجاوز تلك الصور المحدودة من التعدي قياساً على المخاطر المترتبة عليها ، وبيان أن محل ذلك التعدي حق عام يجب أن يقدر كل إنسان مسؤوليته عنه باعتبار أنه من حقوق الله تعالى ، أو كما هو معروف بالحق العام الذي يُسأل كل إنسان عنه مساءلة شخصية تعادل مقدار اتساعه به ، والحق العام لا يقف عند حدود تلك المفردات البدائية التي نزلت فيها تلك النصوص المنظمة لحمايتها ، بل يجب أن يتعداها ليشمل كل حق عام وفقاً لمستواه المنظور ، فالماء في الأنهار والبحار والمحيطات حق عام ،

والهواء حق عام يجب على كل إنسان أن يحافظ عليه ، والبيئة النباتية تمثل حقاً عاماً يُسأل عن المحافظة عليه كل إنسان ، وذلك ما يدل عليه حديث النبي ﷺ: «النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَاءِ وَالْكَأَلِ وَالنَّارِ»^(١)، ومن المؤكد أن دلالة الحديث الشريف لا يُقصد بها الحدود المكانية المعهودة للأشخاص ، بل تشمل البيئة الطبيعية والمحميات العالمية أيًا كان موطنها أو مكان وجودها.

ثانياً: تعدي مخاطر البيئة:

مما يلاحظ على المخاطر الناشئة عن خلل التعامل مع البيئة أن تلك المخاطر - بطبيعتها - متعددة ، فهي - قبل اتساع نطاقها وبعده- تمثل خطراً على الكافة ، حيث لا يترتب على تلوثها خطر لشخص دون سواه ، بل تتعدى مخاطرها إلى الأهل والجيران ، والرفقة والخلان.

(١) مسند الحارث، كتاب البيوع، باب الناس شركاء في ثلاث، حديث رقم: ٤٤٩، وفي رواية: والملح، وانظر: سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب منع الماء، حديث رقم: ٣٤٧٧، وراجع: نيل الأوطار للشوكاني، ٥/ ٣٤٣ وما بعدها، طبعة الحلبي.

وقد بدأ تلوث البيئة بأعتى الأوبئة في بلدان بعيدة ، ومنها انتقل إلى كافة البقاع - مثل: (الإيدز)، و(كوفيد ١٩) - دون أن تعوقه حدود أو قيود ، ودون أن تمنعه قواعد الجمارك أو توقفه منافذ الدخول ؛ وقد يفتد سائحٌ إلى بلدٍ من البلدان فيتناول فيه طعامًا ملوثًا أو يشرب فيه ماءً غير صالح فيصاب بمرضٍ عُضال لا يلبث حين يعود به إلى بلده أن ينقله إليه ، وقل مثل ذلك في إطار ذلك التواصل الدولي الذي لم يعد الكثيرون فيه يثبتون في مكان أو يمكثون في بلد ، فينقلون ما أصيبوا به من جراء التلوث البيئي إلى غيرهم.

ثالثاً: لا يُعذر أحدٌ بجهل مخاطر البيئة:

إن فكرة التعدي في مخاطر البيئة ليست عسيرة الفهم على أي إنسان، فكل شخصٍ مهما بلغ سنُّه أو قلت ثقافته يفهم ذلك الأمر البدهي.

وحيث كان الإنسان يعلم نتيجة فعله ؛ فإن ذلك يعني رضاه ضمناً بما يمكن أن يُوقَّع عليه من عقوبات بسبب ما اقترفته يدها بحق

غيره من الأبرياء الذين نُكبوا بحمقه وسوء تصرفه وعدم تحوُّطه في المحافظة على نفسه وعلى حقوق الآخرين في الحياة الخالية من الأمراض.

رابعاً: تنوع المخاطر في التعدي على البيئة:

إن مخاطر التعدي على البيئة وآثاره على الأفراد والمجتمعات متعدية ، فهي لا تقف عند حدود الإصابات المرضية التي قد تعجل بنهاية الحياة ، ولكنها تتعدى ذلك إلى إنفاق أموال طائلة بغية العودة إلى ما كان عليه المصاب ، وقد يؤدي تفشي الأوبئة إلى إرهاب ميزانيات الأفراد والدول في تحصيل الأدوية اللازمة للشفاء ، وتدبير مواطن العلاج التي تحدّ من مسببات الفناء ، فتتعطل المصالح ، ويتوقف التعليم ، وتفشو مظاهر القطيعة والعزلة بين الأهل والأصدقاء ، بل قد تفرق الجائحة بين الولد وأبيه ، والزوج وزوجه ، كما تؤدي إلى توقف السفر ، وكساد البضائع ، وانتشار البطالة ، وسكون حركة

المواصلات في المحطات والمطارات ؛ فتموت الحياة كما يموت المنكوبون بالأوبئة ، بل قد يتعدى التعطل إلى أداء الشعائر الدينية ؛ فتغلق المساجد ، وتعطل الجمع والجماعات وزيارة أشرف البقاع، كما تتعطل بيوت العبادة لكافة الأديان .

خامساً: شيوخ المسؤولية في الجزاء على مخاطر البيئة:

تتسم المسؤولية في نطاق المحاسبة على إحداث مخاطر البيئة بأن فيها من الشيوخ ما يجعل موقف كل إنسان عليها ملتبسًا ، ذلك أن المسؤولية تقتضي تحديد من قام بالفعل المعاقب عليه تحديدًا نافيًا للجهالة حتى يتسنى إنزال العقاب به على نحو صحيح ، وذلك إعمالاً لقوله تعالى : ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾^(١)، وقوله (عز وجل) : ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾^(٢)، فإن هذين القولين الكريمين وغيرهما

(١) البقرة، الآية: ١٩٤ .

(٢) المائدة، الآية: ٤٥ .

يدلان على أن الجزاء يجب أن يكون قائمًا على تحديدٍ دقيقٍ لشخص من سيوقع عليه هذا الجزاء.

ومن المؤكد أن ذلك الشيع في تحديد المسئول عن إحداث مخاطر بالبيئة - ومن ثم صعوبة توافر شروط محاسبته - قد يشجع بعض ذوي النفوس الضعيفة على التهادي في إحداث تلك المخاطر دون وازعٍ من ضميرٍ أو رادعٍ من عقاب ، فيؤدي ذلك إلى تفشي تلك المخاطر وعموم الابتلاء بها.

بيد أن ذلك الزعم مردود بما هو مقرر في التشريع الإسلامي مما يعرف بالمسئولية الجماعية عن إحداث الجريمة ، أو ما يعرف شرعًا وقانونًا بالاشتراك فيها.

ومن ثم نخلص إلى أن مخاطر التعدي على البيئة قد تعددت وتطورت وتسارعت على نحوٍ ينذر بخطرهما على الإنسانية كلها، وأن ذلك يقتضي سياسة عقابية تتلاءم معها ، وتقوى على مجابتهما وتقليل آثارها على الأفراد والمجتمعات.

التطور المطلوب في إطار المسألة عن تعديات البيئة:

بات من الواضح أن التعامل الفعال في مجابهة مخاطر التعدي على البيئة - مع التطور المتسارع لمخاطرها - يقتضي تطوراً أكبر متوازياً مع ذلك التطور ، بحيث يقوى على مجابهة المضار الناشئة عنه ، وهو ما يستوجب تبني عددٍ من الإجراءات التي أثبتت الواقع أنها فعالة في مواجهة ذلك التعدي ، وهي منع أسباب التعدي ، ثم المعاقبة عليه ، ويمكن بيان ذلك بشيء من التفصيل المناسب كما يلي:

أولاً: الترويج الثقافي للوقاية من مخاطر البيئة:

يحتاج التعامل مع مخاطر التعدي على البيئة أن يكون مسبوقاً بالقدر الذي يلائمه من التوجيه الثقافي الذي يرسخ في النفوس مدى أهمية التعامل الجميل مع البيئة ، ذلك أن كثيراً من المعتدين عليها لا يفهمون معنى المحافظة على البيئة ويتصرفون معها بطيشٍ وعدم حرص.

ثانياً: تفريد الأعمال التي تمثل تعدياً على البيئة:

من المؤكد أن الاقتصار على الدعم الثقافي في مجال التقليل من مخاطر التعدي على البيئة لن يكون مفيداً في القضاء على تلك المخاطر ، أو إصلاح السلوك المتورط فيها ، وسيؤول المصير حتماً إلى تبني سياسة عقابية تلائم توجيه ذلك السلوك إلى الأحسن ، حيث إن الردع عن ارتكاب المخالفات سنة كونية أوجدها الله (عز وجل) في طبع البشر .

والسياسة العقابية تقتضي وجوباً - في الشريعة والقانون - أن تكون مسبقة بتحديد الأفعال المعاقب عليها ، فإنه لا جريمة إلا بنص ، ولا عقوبة إلا بقانون .

ومن المعلوم في شرع الله تعالى أن العقوبة لا تكون إلا بعد بيان ما يوجبها من جريمة ، فإن العقوبة دون بيان ما يوجبها تكليفٌ بما لا يطاق ، والتكليف بما لا يطاق مرفوع عن الناس في شرع الله تعالى ، وقد دل على ذلك كتاب الله تعالى ، فقال عز من قائل: ﴿لَا يُكَلِّفُ

أَللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا^(١)، وقال سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾^(٢).

وهذا المبدأ يعتبر من ثوابت المبادئ الحاكمة للعقوبات في التشريع الإسلامي وفي النظم الوضعية^(٣)؛ لأنه مبدأ يرسخ للعدالة الإنسانية ويحمي حياة البشر، ولهذا كان مقررًا في التشريعين بدرجة سواء.

ثالثاً: اعتبار المآلات في مجال العقوبات المقررة للمحافظة على البيئة:

من المهم في مجال التعامل مع المستجدات المتعلقة بحماية البيئة والمحافظة عليها أن نعلم أن تحديد المساءلة عن تلك التعديات لا يجوز أن يقف عند حدود البدايات التي تنطلق منها؛ فينظر إلى المعتدي على أنه قد نُكِب بالعدوى قبل أن يصيب غيره

(١) الطلاق، الآية: ٧.

(٢) البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٣) راجع في تفصيل ذلك: الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، الشيخ/ محمد أبو زهرة، ص ١٣٣ وما بعدها، دار الفكر العربي.

بها ، أو أنه قد استمرراً التعامل مع النفايات الخطيرة باستهانة ؛ لأنه لم يكن على دراية بمخاطرها؛ ذلك أنه في مجال المؤاخذة على المضار التي يحدثها المعتدون لا يصح النظر إلى الأسباب منفصلة عن مسبباتها ، ولا إلى العلل بعيدة عن معلولها ، والعبرة في أي عمل بما يترتب عليه من نتائج وآثار ، فإن تلك النتائج هي التي يجب أن تنتهي المساءلة عندها ، ولا يجوز أن تقف دونها أو أن تتجاهل وجودها.

ومن هذا المنطلق يمكن أن يتصور العمد في إحداث المضار بالبيئة، ويكون العقاب الواجب هو العقاب على تلف النفس أو أعضائها ، أو المال بما فقد منه مباشرة أو غير مباشرة ، فإذا أصيب إنسان بعدوى من آخر فأصابه المرض حتى أعجزه عن العمل ؛ يكون له حق في التعويض عن ذلك الكسب المحتمل الذي كان من الممكن أن يحصله لو لم يكن قد أصيب بعدوى ذلك الذي استهان بالبيئة واعتدى من خلالها على الأبرياء ، فأتلف نفوسهم أو أموالهم، ومن أصيب بداءٍ في صدره بسبب تصاعد الأدخنة أو

الأتربة أو الأبخرة من المنشآت الصناعية التي تجاور مسكنه ؛ يكون له حق التعويض عن ذلك الضرر بمقدار ما يعوضه في ذاته ، ثم ما يلحق به من المضار المحتملة التي تترتب عليه .

رابعاً: الاقتداء بالتشريع الإسلامي في سياسته العقابية:

يهتم التشريع الإسلامي في سياسته العقابية بأسباب الوقاية من المخاطر - أيًا كانت - اهتمامًا لا يقل عن اهتمامه بالعلاج مما يترتب عليها ، وذلك إعمالاً للمبدأ المعبر : "الوقاية خير من العلاج" ، فهو لا ينتظر حتى يقع الإنسان في براثن المخاطر التي تهدد حياته ، ولكنه يصرفها عنه بأسلوب حسن ومسلِك جميل يتقبله الطبع وترضاه النفس .

ومن أسباب الوقاية ما شُرع للمحافظة على الماء وإبقائه طاهرًا نقيًا على أصله ، باعتبار أنه سبب لكل مصادر الحياة ومظاهر جمالها ، فهو يحيي الإنسان والحيوان والنبات ، منه يشرب فيحيا ، وبه يتطهر ويعبد ربه ، كما أنه سببٌ لمصادر

الطعام التي يعيش عليها في المآكل والمشارب كالفواكه وأطياب الطعام ، ومنه يزرع النبات فتزهر الورود وتتغنى الحدائق بزهورها وورودها ، ومن ثمَّ كان الماء مصدر الحياة التي هي من ضرورات الأديان ، وسبب الجمال الذي هو من التحسينيات المقررة في الأديان ، وبالنظافة يتجمل ويتخلص من إفرازات بدنه فتحسن رائحته ويسلم من الأمراض والأوبئة ، وصدق الله العظيم حين جمع كل تلك النعم في محكم التنزيل بأسلوبٍ بديعٍ وعبارةٍ فائقة الجمال ، فقال سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾^(١).

مستقبل السياسة العقابية لمستجدات التعدي على البيئة:

يقتضي الحديث عن مستقبل السياسة العقابية للمستجدات في مجال التعدي على البيئة أن يكون هناك نوعٌ من التصور فيما يفترض أن يصل إليه من تلك التعديات، وذلك من واقع ما يحدث الآن

(١) الأنبياء، الآية: ٣٠.

وفقاً للأسباب المؤدية له ، وتصور مدى ما ستصل إليه تلك الأسباب من نتائج في هذا الخضم الزاخر بنشاط إنساني متجاذب ومتنافس ؛ بل متصارع.

أولاً: الفاعلون في جرائم البيئة وفقاً لمستجداتها:

من البدهيّات التشريعية في مجال السياسة العقابية أن المسئول في الجناية هو الشخص المكلف الذي يتمتع بإرادة تتسم بالاختيار وتتجه إلى عمل يخالف ما يقضي به الشرع أو النظام ، ومن ثمّ يمكن تعريف المساءلة في مجال العقاب بأنها: صلاحية الشخص لأن يتحمل ما يصدر عنه من أقوالٍ أو أفعالٍ رتب التشريع لها عقوبة ، ويستوي أن يكون الفعل المعتدي الذي وقع منه مأساً بحقّ من حقوق الله أو من حقوق العباد ، وإن كان العقاب غالباً ما يتوجه إلى الأفعال التي تمس بحقوق الله من جهة أنها محل طمع من الأفراد، ولأن المحافظة عليها تقتضي دفع مضار جميع الناس عنها ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتشريع المنظم لمبادئ العقاب.

ويلاحظ أن التعبير عن فاعل الجريمة فيما أوردناه جاء بلفظ

(الشخص) ولم يرد بلفظ (الإنسان) ، مع أنه هو أصل المساءلة لما يتمتع به من عقلٍ صار به أهلاً للتكليف ، ولأنه هو المكلف وحده دون سائر الكائنات ؛ فإنها مسخرة لخدمته ومذللة لكي تضيفي على حياته ألواناً من الرفاهية وأسباب الحياة والجمال ، إلا أن التعبير عن المسئول بلفظ الإنسان لا يصلح لشمول جميع الفاعلين في ارتكاب الجرائم عموماً ، وجرائم التعدي على البيئة خصوصاً ؛ لأن الفاعل فيها قد يكون شخصاً معنوباً ، ومن ثمَّ يكون الفاعلون في مستجدات المخالفات الواقعة على البيئة أشخاصاً طبيعيين ، أو أشخاصاً غير طبيعيين ، وهم المعروفون بالشخصية الاعتبارية أو المعنوية ، ويكون بيان ذلك متضمناً لهذين النوعين كما يلي:

الشخص الطبيعي الفاعل في مجال التعدي على البيئة:

الأصل أن الفاعل في مجال التعدي على البيئة هو الإنسان الطبيعي؛ لأنه هو الذي يتمتع بالعقل الذي جعله مناطاً للتكليف، وهو الذي جعله الله به صالحاً شرعاً لأن يتحمل نتائج ما يصدر عنه من قولٍ أو فعلٍ ، كما أن الشخص

الاعتباري لا يتصرف بذاته ؛ لأنه كيانٌ ماديٌّ أو ماديٌّ غير عاقل ، وليس له إحساس أو مشاعر ، ولا يقدر - بحكم أنه مكون من أشياء - أن يتصرف أو أن يتحرك من تلقاء نفسه، وإنما يقوم بكل ذلك من خلال الإنسان الذي يعتبر ذلك الشخص الاعتباري كآلة في يده ، ومن ثمَّ كانت المسؤولية البشرية هي الفاعل الأساس في تلك الجرائم وغيرها.

الشخص المعنوي باعتباره فاعلاً في مجال التعدي على البيئة:

الأصل في الشخصية التي تتحمل المسؤولية أن تكون صالحة لوجوب الحق أو الالتزام به دون تحديدٍ أو تجسيدٍ في شكل معين، ومن ثمَّ يبدو أن تعريف الشخصية المعنوية أو الاعتبارية أو الافتراضية كما تجري التعبيرات عنها يتمثل في: إضفاء الشخصية على كيان مادي أو مالي يتمتع بالاستقلال الذي يمكنه من مباشرة تصرفاته والاعتداد بها ومحاسبته عليها^(١)، وقد عرفه الفقيه الفرنسي (ميشو) بأنه: الشخص المفترض الذي يثبت له الحق

(١) كتابنا: افتراض الشخصية وآثاره في الفقه الإسلامي مقارناً بالقانون، ص ٢١ وما بعدها، دار النهضة العربية.

ويلتزم بالواجبات من غير بني الإنسان^(١).

وفي الفقه الإسلامي فإن الشخص المعنوي يتمثل في مجموعة من الأشخاص تتكاتف لتحقيق غرضٍ معينٍ أو مجموعة من الأموال ترصد للوصول إلى هدفٍ محددٍ ، وهي - بلا شك - ذات صلة بالإنسان لأنه هو الذي يعبر عن مقاصدها وغاياتها ، وإذا كان لكل فردٍ من الأفراد القائمين على الشخص المعنوي إرادة مستقلة فإنهم في نطاق إدارة الشخص المعنوي لا بد أن تتوجه إرادتهم إلى هدفٍ محددٍ هو الذي أقيم الشخص الاعتباري من أجله.

ومما هو مشاهد ومنظور أن التعدي على البيئة أكثر ما يقع من أشخاص اعتبارية كالمنشآت الصناعية والإنتاجية التي تملأ الجو بالغبار ، والدخان ، والأكسدة ، وملوثات التفجيرات النووية ، وما

(٢) مشار إليه من مصدره الفرنسي في كتابنا السابق، ص ٢٢، وراجع: الأساس الفكري لمسئولية الشخص المعنوي، د/ عبد الوهاب البطراوي، ص ٦ وما بعدها، طبعة سنة

١٩٩٢م.

إليها مما يصدر من المصانع وأماكن الإنتاج الكبرى.

ثانيًا: الأضرار الحاصلة من جرائم البيئة وعقوباتها:

يمكن القول بأن محل التعدي في جرائم البيئة يتمثل في الحق العام ، كالتعدي على الحياة بالأمراض الذي قد يجرها إلى انتهاء الحياة بالموت ، والذي قد ينتهي بوفاة شخصٍ أو عددٍ غير محصورٍ من الأشخاص ، كما يتمثل في الإصابة بالأمراض التي قد تُعجز صاحبها عن السعي والكسب ؛ فيصبح عائلة على أهله وعلى المجتمع ، ويمكن بيان ذلك بقدرٍ من التفصيل المناسب في أمرين:

أولهما: تنوع الجرائم والمضار في نطاق التعدي على البيئة:

تنوع المضار في إطار التعدي على البيئة وما يسفر عنه من جرائم فتقع على المال كما تقع على النفس، ومن ثم يكون الضرر المتولد عن تلك الجرائم نوعين: الضرر المادي، والضرر الجنائي، ليس في الظروف العادية؛ بل في ظروف التعدي على البيئة وما يحدث في ارتكاب الجرائم ضدها من مستجدات؛ وذلك كما يلي:

١ - مستجدات الضرر المالي.

٢- مستجدات الضرر الجنائي .

٣- مستجدات المسؤولية في النطاقين المالي والجنائي: تعتري المسؤولية في النطاقين المدني والجنائي أو الواقع على المال والواقع على النفوس والأبدان خصائص تتلاءم مع تلك المستجدات ، وتميز المسؤولية في المجالين المالي والجنائي، وذلك كما يلي:

(أ) **تضامن المسئولين فيما بينهم:** يحكم الفاعلين للضرر في المجالين المالي والجنائي مبدأ التضامن فيما بينهم ؛ حتى لا يلقي أحدهم التبعية على الآخر ويهرب من المساءلة ، فإذا وقعت المسؤولية على مجموعة من الفاعلين كان كل واحدٍ منهم مسئولاً عن تبعه ما حدث كله ، ولا يجوز أن يلقي بتبعه ما حدث على زملائه، أو أن يتمسك بأنه مسئول عن مقدار ما حدث منه في التعدي على البيئة ، بل إن على المجتمع أن يرجع على أي منهم بكامل تبعات المسؤولية، ثم يتصرفون هم بعد ذلك في توزيع التبعية كما يرون فيما بينهم.

(ب) **افتراض المسؤولية عن مزار البيئة:** الأصل في المسؤولية

عن المضار أن تكون منتفية لا ثابتة ولا مفترضة؛ لأنها نوعٌ من الادعاء، والادعاء لا بد فيه من البينة أو الدليل الذي يفيد الإدانة وشغل الذمة بما تلف من الحقوق المتعلقة بالمال أو بالنفس ، ولأن البراءة الأصلية هي الأصل ، وقد جرى العمل على أن الادعاء في المال يلقي بتبعية إثبات مسؤولية المدين على المدعي ، وذلك إعمالاً لحديث النبي ﷺ: «البينة على المدعي»^(١).

ثانيهما: تنوع العقوبات في مجال التعدي على البيئة:

إذا كانت الجرائم التي تقع على البيئة متعددة فإن هذا التعدد يقتضي تعددًا موازيًا في العقوبات الدارئة لتلك الجرائم ، والتي تتوازي معها في التعدد والتناسب على النحو الذي يصلح لمجابهتها ومواجهة الآثار الإجرامية المترتبة عليها ، ويمكن ردّ تلك العقوبات إلى أمرين ، هما:

١ - العقوبات المقررة لحماية المال.

٢ - العقوبات المقررة لحماية الحياة الإنسانية.

(١) سنن الترمذي ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه ، حديث رقم: ١٣٤١ .

وختامًا .. نخلص من تلك الدراسة إلى النتائج الآتية:
أولاً: أن قضايا التعدي على البيئة أصبحت متنوعة ومتجددة،
وهذا يقتضي نوعًا ملائمًا من التجديد في تناول الفقهي لها حتى
لا تعجز التشريعات عن ملاحقة ما يحدث من تطور فيها ، فيعم
الضرر وينتشر الفساد ولا يجد المضرورون من نصوص التشريع
ما ينقذهم من مخاطرها ، أو تفقد البيئة الوسائل التي تنقذها من
مخاطر التعدي عليها.

ثانيًا: لقد عمت البلوى بجرائم التعدي على البيئة وأصبحت
تمثل خطرًا كبيرًا على الحياة الإنسانية ، وذلك بعد أن اتسع نطاق
حركة الإنسان ، وأصبح التنقل من أقصى الكوكب الأرضي إلى
أقصاه أمرًا بالغ السهولة ، ومن ثمَّ لم يعد بمنأى عن إصابة تَفِد إليه
من الشرق أو الغرب ، وقد تقوض حياته أو حياة عزيز عليه ، أو
تُلحِق به أضرارًا مالية لا يمكن مواجهتها.

ثالثًا: أن نطاق الخطر في جرائم التعدي على البيئة يتسم

بنوعٍ من التنوع والاختلاف الذي يتطلب نوعاً من المرونة التشريعية الملائمة لتطوره وتغيره ، وذلك يحتاج إلى نوعٍ جديدٍ من الفهم الذي يتعامل مع الثوابت التشريعية في باب التجريم والعقاب بما يصلح لسرعة المواجهة وإنقاذ البشرية من تلك التعديات.

رابعاً: أن في مبادئ التشريع والعقاب المقررة في الفقه الإسلامي ما يسمح بقدرٍ كبيرٍ من حرية الحركة التشريعية التي تواكب مستجدات التعدي على البيئة ، دون أن يتصاحب البعض ممن يكرهون بلادهم ووجودهم ويحبون شيوع ذلك التلوث البيئي فيها ، وينظرون إليه على أنه عقاب سماوي ملائم لمن لا يقبلون سلوكهم ، ويكفي لتصويب ما وقع فيه هؤلاء الضالون من خطأ أن نؤكد على أن مبادئ شرع الله (عز وجل) لا تمنع من المواجهة التشريعية بالعقوبات التي تمنع التعدي على البيئة ، وتعتبره نوعاً من الإفساد في الأرض ، والله لا يحب المفسدين.

موقف الشرائع السماوية من الإضرار بالبيئة(*)

أصبحت البيئة ومشكلاتها حديث العامة والخاصة بل أصبحت همّ الجماهير الغفيرة من الناس ؛ وذلك لأن فساد البيئة واستنزاف مواردها يهدد الجميع ؛ لذلك بادر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بعقد هذا المؤتمر تحت عنوان: "الاجتهاد ضرورة العصر .. صورته .. ضوابطه .. رجاله .. الحاجة إليه"؛ إيماناً منه بدور الإنسان في حماية البيئة، إذ كل ما في البيئة من مكونات مسخر له، وعليه أن يتعامل معها بما لا يجافي سنن الله في خلقه ولا يتعارض مع أحكام الله في شرعه، فيأخذ منها ويعطيها، ويرعى لها حقها لتؤتي له حقه.

وقد اعتنى الإسلام بالبيئة والكون وحث على الاهتمام بهما والمحافظة عليهما ، وشرع لتحقيق ذلك كماً كبيراً من التشريعات التي تهدف إلى تحقيق التوازن البيئي والاستقرار في هذا الكون الفسيح ، وقد اعتبر الإسلام حماية البيئة ورعايتها مسئولية الجميع،

(*) أ. د/ محمد الجبالي، أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر.

وهي أمانة في أعناق الأمة ، وتحمل وزر التقصير في أداؤها أمام الله تعالى ، قال (عز وجل): ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(١)، واعتبر الإسلام أن ما في هذا الكون من مخلوقات حية وغير حية سخرت وذللت لخدمة الإنسان ورعايته وبقائه ، فالأرض وما فيها من خيرات تحقق هذا المقصد الرباني العظيم ، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرًا وَبَاطِنًا﴾^(٢)، كما أن السماء وما فيها من شمس وكواكب وهواء وما ينزل منها من ماء مبارك جزء من هذا الكون ، وآية من آيات الله تعالى ونعمة عظيمة لكل المخلوقات على هذه الأرض الواسعة، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ

(١) الأحزاب، الآية: ٧٢.

(٢) لقمان، الآية: ٢٠.

وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١﴾، وقال (عز وجل) : ﴿وَنَزَّلْنَا مِنْ
السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٢﴾، وقال
تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴿٣﴾.

منهج الإسلام في حماية البيئة ورعايتها:

إن الشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها وقواعدها الفقهية
ومقاصدها التشريعية وبتوجيهات نصوص الكتاب والسنة
تضافت جميعاً للعمل على حماية البيئة ، ورعايتها، والمحافظة على
مواردها من الاستنزاف وسوء الاستخدام ؛ ابتداء من تربية الوازع
الإيماني والعقائدي في قلب كل مسلم تجاه البيئة التي تحيط به،
وتنمية أخلاقه للتأدب مع بيئته ، ثم وضع الأسس والقواعد
الشرعية القائمة على حفظ البيئة وحسن استغلالها ، ثم جاءت
الفروع الفقهية لتجدد في كل فرع منها مسألة فيها رعاية لقضايا

(١) النحل، الآية: ١٠.

(٢) ق، الآية: ٩.

(٣) الرحمن، الآية: ٥.

البيئة ، وأحاطت ذلك كله بسياج المقاصد الكبرى في جلب كل مصلحة فيها إصلاح وحفظ لحياة الإنسان وبيئته ، ودفع لكل مفسدة فيها إفساد وإضرار بحياة الإنسان وبيئته.

ومن هنا أضفنا لفظ الرعاية بجانب الحماية ؛ وذلك أن لفظ الحماية يقتضي المحافظة على البيئة من جهة العدم أو السلب ، أي بحفظها من كل ما يفسدها أو يضر بها ، أما لفظ "الرعاية" ففيه معنى العموم ، ومن الأنسب استعماله مع الشريعة الإسلامية ، حيث جاءت لحفظ البيئة من جهة الوجود من خلال الأوامر الشرعية التي ترشد إلى الاعتناء بالبيئة والعمل على إصلاحها وتنميتها ، وكذلك جاءت لحفظ البيئة من جهة العدم من خلال النواهي الشرعية الزاجرة عن كل ما يعود على البيئة بالضرر والفساد^(١)، ولقد تميز المنهج الشرعي في حماية البيئة ورعايتها بالشمولية والتكامل؛ ذلك أنه بُني على ثلاث ركائز

(١) راجع: أحكام البيئة في الإسلام، عدنان بن صادق، ص ٣٧، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، فلسطين.

أساسية ، وهي ما يلي :

١- المنهج الإيماني الاعتقادي في حماية البيئة ورعايتها:

لقد جعل الإسلام الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث جزءًا من عقيدة المسلم وإيمانه بربه ، وجعل الإخلال بها أو الإفساد فيها خروجًا عن مقتضى هذا الإيمان وإنذارًا بوقوع الهلاك والدمار ، ولا أدل على ذلك من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ ، أو بضعٌ وستونَ شُعبَةً ، فأفضلُها قولُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ ، والحِياءُ شُعبَةٌ مِنَ الإِيْمَانِ»^(١)، فجعل إماطة الأذى عن الطريق وهي صورة من صور مواجهة التلوث ، وصورة من صور تطهير البيئة وتنظيفها شعبة من شعب الإيمان وجزءًا لا يتجزأ منه .

ويتجلى هذا المنهج الإيماني واضحًا عندما يربط بين مدى إيمان الإنسان واستقامته وبين صلاح بيئته أو فسادها ؛ لذا جاء النهي

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور من الإيمان، حديث رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥، واللفظ له.

الشديد عن الإفساد في الأرض وتوعد الله تعالى المفسدين بسوء المنقلب وشدة العقاب ، قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، كما بين الله تعالى أن إفساد البيئة وإهلاك حرثها وزرعها هو خلق الجبارين والمجرمين والمفسدين الذين لم يخالط الإيمان قلوبهم، ويشير إلى ذلك قوله تعالى في وصف المجرم المفسد في الأرض: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(٣).

ومن ملامح المنهج الإيماني في حماية البيئة الربط الوثيق بين إيمان الإنسان وعمله الصالح وصلاح بيئته ، ويتضح ذلك من خلال

(١) الأعراف، الآية: ٥٦.

(٢) الأعراف، الآية: ٨٥.

(٣) البقرة، الآية: ٢٠٥.

نصوص القرآن الكريم ، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا
وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا
فَأَخَذْنَا مِنْهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١)، وقال (عز وجل): ﴿وَأَلْوِ
أَسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ
أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنزَلْنَا إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن
فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا
يَعْمَلُونَ﴾^(٣).

٢- المنهج الإرشادي في حماية البيئة ورعايتها:

إن كل من يطلع على كتاب الله (عز وجل) وسنة نبيه محمد ﷺ
يجدهما يقدمان منهجاً تثقيفياً وإرشادياً رائعاً عن البيئة وعن كل ما
يحميها من عوامل الفساد وما يبقئها سالمة سالحة للحياة ، وهذا
المنهج الإرشادي يقوم على ما ورد من توجيهات القرآن الكريم

(١) الأعراف، الآية: ٩٦.

(٢) الجن، الآية: ١٦.

(٣) المائدة، الآية: ٦٦.

والسنة النبوية المطهرة وما فيها من ترغيب للناس في المحافظة على البيئة ، وترهيب لهم من الاعتداء على مقوماتها وعناصرها أو الإساءة إليها.

وهذا المنهج الإرشادي يعمل على توسيع دائرة الوعي والفهم لدى الفرد والمجتمع ، فليس للإنسان أن يضيق دائرة الحياة على نفسه ومصالحه فقط ، ولا المجتمع كذلك ، بل على الجميع أن يوسع الدائرة لتشمل كل ما حوله من إنسان وحيوان ونبات وهواء وجماد؛ فيعمل على رعايتها والمحافظة عليها لكونها تشاركه في الحياة.

وبناءً عليه: فلا تجد مجتمعاً مثقفاً واعياً يقوم بتعذيب الحيوان أو الإساءة إلى النبات والأشجار ، فبالوعي والإرشاد تخاطب الفطرة السليمة للإنسان وتغذيها بأهمية الحفاظ على البيئة وعناصرها من خلال نصوص الشرع ؛ فتثمر عملاً صالحاً وسلوكاً إيجابياً تجاه البيئة المحيطة.

وشريعة الإسلام جاءت بالمرغبات والمخوفات لتُحدث توازناً

بديعاً ومثمرًا في النفوس لدى جميع فئات المجتمع ؛ ومن ثم تُحدث بذلك يقظة وتوعية تأخذ بأيدي الجميع إلى الطريق الصحيح القويم في التعامل مع البيئة على جهة الإحسان والإصلاح ، وسوف نتناول هذا المنهج الإرشادي من خلال ثلاثة جوانب على النحو التالي:

- الدعوة إلى الانتفاع والاستثمار لموارد البيئة:

لقد جاءت نصوص القرآن والسنة داعية إلى الانتفاع بجميع موارد البيئة ومكوناتها ، ومنها قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١)، وتشير الآية إلى الاهتمام بالمرزوعات والعمل على زيادة إنتاجها حتى تنتج السنبلة الواحدة مائة حبة من الحبوب التي تعد قوام حياة الإنسان والحيوان والطير ، وأن الأرض ثروة اقتصادية ينبغي الاعتناء بها واستثمارها على أفضل الوجوه ، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ

(١) البقرة، الآية: ٢٦١.

الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ
مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ^(١)،
وتعدد الثمار في الآية يشير إلى أهمية الأنواع في الزراعة وعدم
الاقتصار على نوع معين فقط ، وهذا يعني استغلال المناخ المناسب
لزراعة هذه الأنواع وتوفيرها على مدار السنة ، وهذه نعمة من نعم
الله علينا^(٢).

- الدعوة إلى الاعتدال والتوسط في استهلاك موارد البيئة:

إن الاعتدال والتوسط هو منهج إسلامي أصيل وقاعدة من
قواعد الشرع الحكيم تميزت بها أمة الإسلام من بين الأمم ، فهي
أمة وسطية في عقيدتها وعباداتها ومعاملاتها ، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ
جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٣)، وكذلك هي أمة وسط واعتدال تجاه
البيئة ومواردها ؛ لذا جاءت التوجيهات الشرعية داعية للاعتدال

(١) الأنعام، الآية: ١٤١ .

(٢) الأمن الغذائي في الإسلام، أحمد صبحي العيادي، ص ٥٨، دار النفائس، الأردن.

(٣) البقرة، الآية: ١٤٣ .

في استهلاك موارد البيئة وعدم التوسع في استهلاكها والإفراط فيها ، وهو ما يعرف بالإسراف والتبذير ، ويتضح هذا المنهج من خلال قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(١)، وقوله (عز وجل): ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^(٢)، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُبَدِّرْ تَبَدِيرًا﴾^(٣) إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾^(٣).

- دعوات التحذير والترهيب من الإضرار بمقومات البيئة:

لقد جاءت النصوص الشرعية تحذر وترهب من إفساد مقومات البيئة أو الإضرار بها، وقد بينت أن تجرؤ الناس على إفساد مقومات البيئة وثرواتها المائية والنباتية والحيوانية وغيرها ضرباً من ضروب التسلط والعدوان، وخلق من أخلاق الجبارين والأشرار، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ

(١) الأعراف، الآية: ٣١.

(٢) الفرقان، الآية: ٦٧.

(٣) الإسراء، الآيتان: ٢٦ - ٢٧.

اللَّهِ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي
الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ
الْفُسَادَ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ
جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١﴾، وفي هذه الآيات يبين الله تعالى حال هذا
الصنف من الناس الذي يقول بلسانه قولاً يخالف فعله ، فتسمع
منه كلاماً معسولاً ولكنك إذا عاملته فخاصمته في أمرٍ من الأمور
تجد من فعله إفساداً وإهلاكاً يطال الزروع والثمار والمواشي ، فالله
تعالى يبغض هذا الصنف الذي إذا ذُكِّرَ بتقوى الله تعالى وبإصلاح
عمله زاد كبراً وغروراً^(٢).

ولقد جاءت الأحاديث النبوية بأبلغ تحذير من الاعتداء على
مقامات البيئته مهما كان حجمه صغيراً ، فقد ورد أن رسول الله ﷺ
قال: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ»^(٣)، وعلق أبو داود

(١) البقرة، الآيات: ٢٠٤-٢٠٦.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ٨٤ بتصرف، ط ١، مؤسسة الرسالة.

(٣) سنن أبي داود، أبواب النوم، باب في قطع السدر، حديث رقم: ٥٢٣٩.

عليه فقال: هذا الحديث مختصر، يعني من قطع سدره في فلاة - يستظل بها ابن السبيل والبهائم - عبثاً وظلماً بغير حق يكون له فيها؛ صوّب الله رأسه في النار^(١).

٣- المنهج التشريعي في حماية البيئة ورعايتها:

لقد جاءت نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بمنهج تشريعي واضح ومفصل يعمل على حماية البيئة ورعايتها، وذلك من خلال بنائه على أسس عامة وقواعد كلية تندرج تحتها كل مسألة فقهية، ويحدد من خلالها حكم كل حادثة وواقعة مستجدة، ويظهر ذلك جلياً من خلال المقاصد الكبرى التي جاءت الشريعة بحفظها، وكذلك من خلال القواعد الفقهية التي استنبطها الفقهاء من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، فكانت هذه المقاصد والقواعد بمثابة الأصول والضوابط التي ينتظم تحتها مجمل الفروع الفقهية، ومن خلالها يقوم المجتهد والفقير باستنباط الحكم الشرعي للمسائل المستحدثة والمعاصرة،

(١) انظر: سنن أبي داود، عقب الحديث السابق، رقم: ٥٢٣٩.

وذلك من خلال إلحاقها بنظائرها من الفروع الفقهية ، وبردّها إلى القواعد والأصول الكلية ، لذلك سوف نعرض هذا المنهج التشريعي في حماية البيئة ورعايتها من جهة مقاصد التشريع .

إن الشريعة الإسلامية بمقاصدها وأهدافها وغاياتها جاءت لإقامة مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، وقد أجمعت كلمة العلماء على أسس هذه المقاصد والأهداف ، وفي ذلك يقول العز بن عبد السلام (رحمه الله): الشريعة كلها مشتملة على جلب المصالح كلها دقها وجلها ، وعلى درء المفسد بأسرها دقها وجلها ، فلا تجد حكماً لله إلا وهو جالب لمصلحة عاجلة أو آجلة أو عاجلة وآجلة أو درء مفسدة عاجلة أو آجلة أو عاجلة وآجلة^(١)، وقد أكد ذلك وزاده بياناً وتفصيلاً الشاطبي (رحمه الله) حين قال : وقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام ، ١/٣٩ بتصرف ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة.

الضروريات^(١)، ثم بين أنها تنقسم بحسب قوتها إلى ثلاث مراتب:
الأولى: المصالح أو المقاصد الضرورية، وهي التي لا بد منها في
قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا
على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت
النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين.

الثانية: المصالح الحاجية، وهي ما افتقر إليها من حيث التوسعة
ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت
المطلوب.

الثالثة: المصالح التحسينية، وهي الأخذ بما يليق من محاسن
العادات وتجنب المدنسات، وجماع ذلك التمسك بمكارم
الأخلاق.

ومما سبق يتبين لنا أن المقصود الأساس للشريعة الإسلامية
والذي اتفقت عليه كلمة العلماء يتمثل في المحافظة على مقومات

(١) الموافقات، الشاطبي، ١/٣١، ط ١، دار ابن عفان، القاهرة.

الحياة من الدين والنفس والنسل والعقل والمال والوطن ، ومن
المعلوم بالقطع أن تلوث البيئة يضر بهذه المقومات ، إما ضرراً كلياً
يصل إليها فيفسدها ويفوت الحياة على أهلها ويرجع أصحابها
بالخسران في الآخرة ، أو ضرراً جزئياً في أحيان كثيرة تفوت من
خلاله المصالح الحاجية والتحسينية ، وتوقع الحرج والمشقة لدى
فئات من الناس من جراء تلوث المياه بالنجاسات وبالآفات التي
تصيب الثروة النباتية والحيوانية ، أو بنشر الروائح الكريهة والمناظر
القييحة التي تُشوّه جمال الطبيعة ، وتأنفها العقول السليمة ، وتُسيء
للآداب ومكارم الأخلاق.

وختاماً .. فإن عناية الإسلام بالبيئة والكون عناية كبيرة ، وقد
تضافرت جميع الشرائع على حماية البيئة ، كما حذرت النصوص
الشرعية من إفساد مقوماتها.

* * *

أثر التغيرات المناخية ودور التشريعات في حماية البيئة(*)

إن الله (عز وجل) دبّر الكون بنظام محكم ودقيق ، وأودع في الأرض ثروات متعددة ، وجعل لكل عنصر في هذا الكون دوراً وقدراً ، واستخلف الإنسان في الأرض ، وسخر له كل ما وجد فيها ، وأمره باستغلال مواردها الطبيعية لتلبية احتياجاته ، ونهاه عن الإسراف ، وأمره بالاعتدال لما فيه تحقيق التوازن البيئي الذي يكفل الاستمرار لكل العناصر ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ﴾^(١)، هذا التوازن الذي يفترض أن يتحقق في علاقة الإنسان - بكل ما يتضمنه من فعاليات وأنشطة- بعناصر البيئة: الأرض والماء والهواء والكائنات الحية الأخرى ، فالنبات بوصفه أحد الأنواع الحية على الأرض هو أصل الغذاء لكل من الإنسان

(*) أ.د/ محمد يونس عبد الحليم، أستاذ الاقتصاد وعميد كلية التجارة - بنين،
جامعة الأزهر.

(١) الحجر، الآية: ١٩.

والحيوان ، وهو أحد المصادر الرئيسة في إعادة التوازن الطبيعي لمكونات الهواء الضروري للكائنات الحية ، وفي تنظيف الجو وتحسين البيئة ، والحياة الحيوانية في نظام التنوع الحيوي تزيد التربة خصوبة بفضلاتها وبقايا أجسادها ، وتساعد في التلقيح وتوزيع النباتات من خلال حركتها وهجرتها ، كما أنه في بعض الحيوانات غذاء للبعض الآخر ومنافع للإنسان.

ولكن بعض الأنشطة الإنسانية قد انعكست في نتائجها السلبية على هذا التوازن ، ومن ثم بدأ الإنسان نفسه يعاني من هذه النتائج كرد فعل لممارسات لا تتوافق والنظام الطبيعي للكون ، فالإنسان هو أحد العوامل المهمة في النظام البيئي ، فإذا تدخل في هذا التوازن الطبيعي دون وعي أو تفكير اختل هذا التوازن ، وهو القادر أيضاً على تغيير شكل البيئة الطبيعية التي يعيش فيها.

إن التلوث مشكلة بيئية ذات اهتمام خاص ؛ لأن آثارها الضارة شملت الإنسان نفسه وممتلكاته ، ويوصف التلوث بأنه الوريث الذي حل محل المجاعات والأوبئة ، خاصة بعد الثورة الصناعية؛

فالإنسان في عصر ما قبل الثورة الصناعية لم يتعرض لمشكلة التلوث ؛ لأن كل مخلفات نشاطه كانت مما تستطيع الدورات الطبيعية في الأنظمة البيئية أن تستوعبه وتحتويه في مسلسل تحولاتها.

الآثار المختلفة للتغيرات المناخية:

تصنف التأثيرات البيئية للتغيرات المناخية نتيجة الاعتماد على مصادر الطاقة التقليدية (الفحم والبتروول) على أساس مدى هذه التأثيرات إقليمياً وعالمياً، وعلى أساس فترة تأثيرها (تأثيرات قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل)، ومن بين التأثيرات طويلة الأجل تدمير البيئة وغطاء التربة وانقراض بعض الأجناس الحية ، وتنتج غالبية التأثيرات البيئية من انطلاق العديد من المواد الكيميائية أو المشعة إلى البيئة عبر مسالك خاصة لتصل إلى سطح التربة فتؤثر على الإنسان والنبات والحيوان ، ويمكن إيجاز أهم التأثيرات البيئية للتغيرات المناخية فيما يلي:

- ١- أثر تغير المناخ على الثروة الحيوانية.
- ٢- أثر تغير المناخ على الثروة السمكية.

- ٣- أثر تغير المناخ على موارد المياه العذبة.
- ٤- أثر تغير المناخ على قطاع الطاقة.
- ٥- أثر تغير المناخ على النقل والمواصلات.
- ٦- أثر تغير المناخ على القطاع الزراعي.
- ٧- أثر تغير المناخ على الأمن الغذائي.
- ٨- الآثار الصحية للتغيرات المناخية^(١).

طرق وآليات الوقاية من التدهور البيئي:

تشمل الطرق الوقائية التي يمكن من خلالها منع حدوث التلوث بأي صورة من صوره المختلفة مجموعة التدابير التي تتفق عليها الدول في شكل أحكام ولوائح وقوانين وتشريعات، ويكون ذلك من خلال الهيئات والمنظمات الدولية، مثل: الاتحاد الوطني للحفاظ على البيئة والمصادر الطبيعية (IUCNVR)، واللجنة العلمية لهيئة الأمم المتحدة لبحث آثار الإشعاع الذري (UN.)

(١) انظر: الاقتصاد الصناعي، د/ محمد يونس عبد الحليم، ص ٢٩٨، دار روابط للنشر وتقنية المعلومات.

(CEAR)، والمنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية (ROPME) وغيرها، إضافة لبعض الإجراءات الردعية والتشريعات القانونية، التي تكون موجهة نحو أهداف لها نهايات معينة كالمحافظة على سلامة الهواء والماء والتربة.

وتشمل الطرق البديلة جميع الطرق التي يمكن استخدامها دون أن ينتج عنها ملوثات سواء كانت سائلة أو غازية أو صلبة، فهي تشمل جميع مصادر الطاقة المتجددة النظيفة التي يمكن استخدامها بدلاً عن المصادر التقليدية المعروفة والتي تتميز بتلويثها للبيئة ، وتعدد المصادر المتجددة والنظيفة في طاقات: الشمس، والمياه، والرياح.

ضرورة مراعاة التشريعات البيئية:

إن المؤسسات والمنظمات المسؤولة عن حماية البيئة في كل دولة تقوم بتشريع قوانين يجب الالتزام بها وتطبيقها ، بحيث لا يتم إنشاء أي مصنع قبل الحصول على إجازة أو رخصة بيئية بعد القيام بدراسة وافية للمصنع من حيث طريقة الإنتاج ، والمواد الأولية

المستخدمة ، ونوع الملوثات المطروحة (صلبة ، سائلة ، غازية)،
وكمياتها ، فضلاً عن دراسة بعد المصنع عن المواقع السكنية.

ضرورة نشر الوعي البيئي:

إن قضية البيئة وما تعانيه من تدهور واستنزاف وسوء استخدام أصبحت من القضايا الملحة في عالمنا المعاصر بعد أن وصلت الأمور إلى وضع حرج ، أصبح يخشى مع استمراره إلى حدوث مشكلات بيئية ليس من السهولة تجاؤها ، ولعل ما تواجهه البشرية اليوم من مشكلات وكوارث بيئية متباينة ومتشابكة يدل على غياب الوعي والحس البيئي لدى البعض ، ومن ثم يجب تغيير اتجاهات الإنسان نحو البيئة من اتجاهات عدوانية أو سلبية إلى اتجاهات ومواقف إيجابية تتجلى في الحفاظ على البيئة واحترام نظامها وتوازنها ؛ بغية الوصول إلى السلامة في بيئة صحية.

دور التشريعات الإسلامية في حماية البيئة:

لقد سبق الدين الإسلامي الحنيف إلى وضع تشريعات محكمة لرعاية البيئة وحمايتها من آفات التلوث والفساد ، ورسم المنهج

الإسلامي حدود هذه التشريعات على أساس الالتزام بأمرين يحددان مسؤولية الإنسان حيال البيئة التي يعيش فيها ؛ أما الأول فهو: "درء المفسد" حماية للفرد والمجتمع والبيئة والدولة ، حيث لا ضرر بالنفس، ولا ضرار بالغير ، وأما الثاني فهو: "جلب المصالح"، وتشمل بذلك كل الجهود التي من شأنها أن تحقق الخير والمنفعة للبشرية.

وأهم ما يميز المنهج الإسلامي في الحفاظ على البيئة هو الأمر بالتوسط والاعتدال في كل تصرفات الإنسان، باعتباره من أهم عوامل الخلل والاضطراب في منظومة التوازن البيئي المحكم الذي وهبه الله سبحانه وتعالى للحياة والأحياء في هذا الكون ، وهذا لا يعني بطبيعة الحال أن يقف الإنسان مكتوف الأيدي إزاء النظم البيئية المحيطة به ، أو أن يعطل أداء واجب التعمير والتنمية الذي تقتضيه أمانة الاستخلاف في الأرض ، ولكن يعني أن يتعامل الإنسان مع هذه النظم البيئية بما يمكنه من تطوير حياته دون إسراف في استخدام الموارد الطبيعية أو جور على حقوق الآخرين.

ولقد أقام الإسلام بناءه كله على الوسطية والاعتدال والقصد ، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١)، كما نهى عن الإسراف في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿يَبْنَیْ عَادَمَ حُدُوا زینتکم عند کلّ مسجید وکلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا یحبّ المسرفین﴾^(٢)، وقال عز من قائل: ﴿کلوا من ثمره إذا اثمر وعاتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا یحبّ المسرفین﴾^(٣)، بل دعا إلى الاعتدال حتى في الإنفاق ، فقال تعالى: ﴿والذین إذا أنفقوا لم یسرفوا ولم یقتروا وكان بین ذلک قواما﴾^(٤).

وفي السنة النبوية المطهرة أيضًا ينهى رسول الله ﷺ عن

(١) البقرة، الآية: ١٤٣ .

(٢) الأعراف، الآية: ٣١ .

(٣) الأنعام، الآية: ١٤١ .

(٤) الفرقان، الآية: ٦٧ .

الإسراف في استعمال الماء حتى ولو كان من أجل الوضوء ، فقد روي عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرْفُ؟» فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى مَهْرٍ جَارٍ»^(١).

فالوسطية الرشيدة إذن هي مسلك المسلمين ودعوة الإسلام لأتباعه في كل الأحوال وعموم الأوقات ، ومن ثم فإنها خير ضمان لحماية التوازن البيئي الذي سنَّه الخالق (جَلَّ وَعَلَا) لاحتضان الحياة واستمرار الوجود على كوكب الأرض ، ولقد أجمعت الدراسات التي أجريت حول مشكلات التلوث البيئي على وجود علاقة وثيقة بين إسراف الإنسان في تعامله مع مكونات البيئة المختلفة وبين التلوث البيئي بجميع أشكاله.

كما أن الإسراف يفضي إلى مشكلات بيئية أخرى لا يقتصر تأثيرها على الإنسان وحده بل يمتد ليشمل باقي الأحياء التي

(١) سنن ابن ماجه، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية

التعدي فيه، حديث رقم: ٤٢٥.

تشاركه الحياة على كوكب الأرض ، ولا شك أن خير وسيلة لإنقاذ البشرية أو البيئة من آثار الإسراف واستنزاف الموارد الطبيعية دون جدوى ، أو دون اكتراث بالأخطار ، هي العودة إلى منهج الدين الإسلامي في الوسطية والاعتدال ، حيث لا ضرر ولا ضرار .
وهناك أيضاً العديد من التعاليم الإسلامية التي تحث على حماية البيئة والاهتمام بالنظافة العامة ، فالإسلام بكماله وشموله لم يدع شيئاً فيه سعادة البشرية ورقبها إلا ووضع له الضوابط الدقيقة والمعايير الواضحة ، ولقد اقترنت النظافة والطهارة في الإسلام بالإيمان، واعتبر التلوث نجاسة كريهة يجب على المسلمين التطهر منها؛ لأن «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(١)، والقرآن الكريم ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٢)، والله (سبحانه وتعالى) يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٣)، والماء الذي جعله الله (عز وجل)

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم: ٢٢٣.

(٢) الواقعة، الآية: ٧٩.

(٣) البقرة، الآية: ٢٢٢.

أصل الحياة ووسيلة التطهر يصفه القرآن الكريم بقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾^(١)، وقد ورد لفظ "طهر" ومشتقاته في القرآن الكريم أكثر من ثلاثين مرة لإيجاب طهارة النفس المؤمنة والبيئة الإنسانية في الظاهر والباطن.

كما جاء في الحديث الشريف: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ»^(٢)، ولقد أطلق الحديث على هذه السلوكيات "ملاعن" لأنها تسبب لعن الناس لمن يفعلها، كذلك نهى رسول الله ﷺ عن البول في الماء، فقال: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(٣)، وقد ثبت أن هذه الأعمال

(١) الفرقان، الآية: ٤٨.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي تُهَي عن البول فيها، حديث رقم: ٢٦.

(٣) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، حديث رقم: ٢٣٩، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، حديث رقم: ٢٨٢، واللفظ له.

والتصرفات تسبب الأمراض الوبائية والمتوطنة ، وتساعد على انتشارها ، والنهي عنها ينسحب على جميع الملوثات الأخرى التي تضر بصحة الإنسان والحيوان وبقية المخلوقات .

وفي مجال العناية بالبيئة وعناصرها نجد أن الإسلام ينهى عن تبوير الأرض وتركها بغير زراعة ، ويدعو إلى الاهتمام بالزراعة وبيان الغاية منها بالنفع للإنسان والحيوان ، ففي الحديث: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»^(١)، كذلك أمر الإسلام بالرحمة والإشفاق على الحيوانات باعتبارها أحد العناصر الحية في البيئة، وقد رويت أحاديث عديدة في هذا الأمر، منها: قوله ﷺ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، لِأَنَّهَا أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم: ٢٣٢٠، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، حديث رقم: ١٥٥٢ .

الأرض^(١)، وانعكست هذه الرحمة على الحيوان في سلوك المسلمين ، فكانت هناك أوقاف مخصصة لإطعام الحيوانات الضالة وعلاجها ، ولشراء الحبوب الغذائية للطيور.

العلوم البيئية في التراث الإسلامي:

يزخر التراث الإسلامي بمؤلفات عديدة حول البيئة وسلامتها من جوانب مختلفة ، فعلى سبيل المثال ألف الكندي رسالة في الأبخرة المصلحة للجو من الأوباء ، ورسالة في الأدوية المشفية من الروائح المؤذية ، ووضع ابن المبرد كتاباً أسماه " فنون المنون في الوباء والطاعون" ، وتكلم ابن سينا بالتفصيل في كتابه "القانون" عن تلوث المياه بشكل عام وكيفية معالجة هذا التلوث لتصبح المياه صالحة للاستعمال ، كما أنه وضع شروطاً تتعلق بطبيعة الماء والهواء المؤثرين في المكان عند اختيار موقع ما للسكنى. أما

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث رقم: ٣٤٢٨، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، حديث رقم: ٢٢٤٢.

الرازي فقد نشد سلامة البيئة عندما استشاره عضد الدولة في اختيار موقع لمستشفى ببغداد ، فاختار الناحية التي لم يفسد فيها اللحم بسرعة ، وقد ألف الرازي رسالة في تأثير فصل الربيع وتغير الهواء تبعاً لذلك. بينما تحدث أبو مروان الأندلسي في كتابه "التيسير في المداواة والتدبير" عن فساد الهواء الذي يهب من المستنقعات والبرك ذات الماء الراكد. وجاء في كتاب "بستان الأطباء وروضة الألباء" لابن المطران الدمشقي ما يؤكد ضرورة مراعاة تأثير البيئة عند تشخيص المرض، وهذه رؤية متقدمة في "علم الطب البيئي". وكتب ابن قيم الجوزية في كتابه "الطب النبوي" فصلاً عن الأوبئة التي تنتشر بسبب التلوث الهوائي ، والاحتراز منها.

ويتضح من هذه الأمثلة التي ذكرناها أن علماء الحضارة الإسلامية تناولوا المشكلات البيئية في أجزاء أو فصول من مؤلفاتهم ، ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، حيث نجد من بين علماء المسلمين من رأى ضرورة معالجة الموضوع في كتاب مستقل ليؤكد أهميته في حياة الناس على مر العصور.

وهكذا كلما أجلنا النظر في نصوص الشريعة الإسلامية وصفحات التراث الإسلامي وجدنا منهجًا تربويًا إسلاميًا حكيماً ينهى عن التلوث والفساد بكل صوره وأشكاله ، ويعوّل قبل كل شيء على رقابة الضمير الذي يحترم القانون الإلهي لخير الناس أجمعين. وختامًا.. فإن تغير المناخ يُعد من الأخطار الكبرى والمستجدة التي تحدق بالصحة العامة ، والمناخ يؤثر بشكل مباشر على خمسة عناصر بيئية هي: الماء ، والهواء ، والمناخ ، والمحيطات ، والنظم الإيكولوجية - أي البيئية - ومن ثمّ ينبغي الاهتمام بعدة أمور ، منها:

- تطوير استراتيجيات التكيف لضمان أمننا الغذائي والمائي والاحتياجات الأخرى الأساسية التي تهم صحة الإنسان ، والتي تعد حاسمة لتفادي الآثار الصحية الرئيسة لتغير المناخ.
- ضرورة أن تركز استراتيجيات التكيف على تنمية المجتمع والبيئة العمرانية ، والنقل ، والبنية التحتية الصحية العامة.
- الاهتمام بالأبحاث التي تخص تأثير تغير المناخ على الملوثات

التي من شأنها أن تؤثر على الصحة ، مع تطوير نظام إنذار مبكر
لدى الدول من شأنه التركيز على الآثار الصحية المرتبطة بالمناخ.
- تحسين طرق تحديد المخاطر والتواصل مع الفئات المختلفة
من البشر للحد من آثار تغير المناخ على جميع أمراض الجهاز التنفسي
بصفة خاصة.

* * *



موقع الإضرار بالبيئة من الأحكام الشرعية(*)

يشكل تلوث البيئة أضرارًا بالغة الخطورة على الإنسان ومن حوله من حياة الطبيعة التي يحتاجها لتبقى نظيفة بعيدة عن كل ما يسبب الأذى ، أي: الضرر بكل مستوياته المعنوي والمادي على حد سواء، حيث إن تسمية الضرر بالأذى هو تعريف للضرر بدءًا من الأذى ، ووصولًا إلى الضرر الذي يمكن أن يصل بالإنسان إلى الموت ، فمثلًا هناك ثلاثة ملايين حالة وفاة سنويًا جراء تلوث الهواء ؛ إذ إن تلوث الهواء يعرض البشر لأمراض صحية مزمنة، ويجعل الإنسان عرضة للإصابة بالفيروسات التي لها تأثير على الجهاز التنفسي مثل الكورونا ، وقد أشارت دراسات عدة إلى أن هناك أدلة قوية تؤكد أن التعرض الدائم لتلوث الهواء يزيد من خطر الإصابة بمرض كوفيد ١٩ وعدد الوفيات.

على أن ضرر التلوث البيئي الذي نتحدث عنه هو ضرر عام يصيب الجميع ، وليس فردًا أو شخصًا معينًا ، وهو ضرر له

(*) / أ/ محمد غريب، مدير إذاعة لبنان.

خصائص معروفة ، فهو ضرر غير شخصي ، كما أنه ضرر مستمر في أغلب الأحيان نتيجة استمرار الأسباب التي إذا لم نجد لها الطرق التي تخفف من ضررها في الحاضر والمستقبل ؛ فإن الضرر البيئي يبقى غير محدود ، ويصعب الخلاص منه.

موقف الشريعة الإسلامية من التلوث والضرر:

لم ترد كلمة تلوث في القرآن الكريم بلفظها، ولكنها وردت بمعنى أوسع حيث جاء في كتاب الله تعالى ما يعبر عن مصطلح التلوث بكلمة " الفساد " التي وردت في العديد من الآيات على غرار قول الله (عز وجل): ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١٥١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾^(١)، وكما جاء في قوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٢). وأيضاً في قوله (عز وجل): ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي

(١) البقرة، الآيتان: ١١-١٢.

(٢) الروم، الآية: ٤١.

الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ
الْفُسَادَ ﴿١﴾.

وانطلاقاً من هذه الآيات وآيات أخرى في القرآن الكريم فإن التلوث وأسبابه مشكلة ملحوظة ، ولا يمكن أن نقول: إننا لا نستطيع السيطرة عليه لمنع الضرر عن البيئة ، فقد تناولت الآيات القرآنية الكريمة مجالات التلوث في البر والبحر ، لتتطرق بعد ذلك إلى أسباب التلوث ، إذ أظهرت أن أسبابه السلوك الفاسد للإنسان، ثم بينت لنا ما سيعانيه الإنسان من ضرر التلوث، لتقدم لنا في الخاتمة ما يمكن أن يمنع مشكلة التلوث وضررها عن الإنسان؛ حيث تُظهر هذه الآيات القرآنية الكريمة تحريماً - وبشكل صريح - للإضرار بالبيئة على اختلاف أشكالها خاصة عندما يقول الله تعالى: ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾^(٢)، وهنا «لا» الناهية.

(١) البقرة، الآية: ٢٠٥.

(٢) البقرة، الآية: ١١.

وكذلك بالنسبة للأحكام الشرعية التي ذهبت إلى تحريم التلوث انطلاقاً من القرآن الكريم أولاً ، ومن السنة النبوية الشريفة ثانياً ، ومن القواعد الفقهية التي تؤكد ضرورة الاجتهاد ثالثاً، وذلك لتبدل الأحوال من زمن إلى زمن ، خاصة مع هذا التطور العلمي الذي يمكن أن يساعد أيضاً في منع التلوث عبر استخدام آلات حديثة غير ملوثة للبيئة كإنتاج الكهرباء عبر الطاقة الشمسية أو ما يسمى بالطاقة البديلة ؛ إذ إن التقدم العلمي أتاح للإنسان بعض البدائل التي تمكنه من تلبية احتياجاته وفي الوقت نفسه الحفاظ على البيئة.

الأحاديث النبوية وتحريم الفساد:

هنا لا بد من أن نبرز بعض الأحاديث النبوية التي تنهى عن الضرر بالإنسان وما حوله من حياة ، ومنها: ما روي عن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) «أن رسول الله ﷺ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(١)، وفي هذا الحديث تحريم لجميع أنواع الضرر ، فهو يُعدُّ

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم:

قانوناً عاماً تقوم عليه فكرة عدم الإضرار بالآخرين ، ومنها: قوله ﷺ في الحديث القدسي : « يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا ، فَلَا تَظَالُمُوا » (١) ، وقد فسر كثير من العلماء الظلم بأنه: وضع الأشياء في غير موضعها ، ومن هذا يُستنتج أن الإضرار بالبيئة نوع من الظلم ، ومن ثم لا يجوز فعل أي شيء يؤدي إلى الإضرار بالبيئة المائية أو الجوية أو البرية .

وهناك أحاديث لرسول الله ﷺ تحث على الحفاظ على البيئة والنظافة ، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ طَيْبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ ، فَتَنْظِفُوا - أَرَاهُ قَالَ - أَفْنِيَتِكُمْ» (٢) .

بالإضافة إلى ذلك هناك العديد من القواعد الفقهية التي تتكامل مع هذه الأصول لتؤكد على حماية البيئة والحفاظ عليها، ومنها: قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"؛ أي المنع في دخول الضرر من أصله

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، حديث رقم: ٢٥٧٧ .

(٢) سنن الترمذي، أبواب الأدب، باب ما جاء في النظافة، حديث رقم: ٢٧٩٩ .

مهما كان حجمه أو شكله ، وبالتالي فالقواعد الفقهية مهمتها منع
المفاسد وجعل الإنسان يسير على طريق الصلاح والإصلاح،
ومنها: عدم الخوض في ما يضر أخاه الإنسان وفي ما يضر الطبيعة،
فإذا كان الاعتماد على هذا الأمر في القرآن الكريم والسنة النبوية
الشريفة أمرًا بدهيًا ؛ فإن الفقه والاجتهاد في هذا ضرورة في جعل
الإنسان يلتزم بما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة من
خلال التفسيرات الصحيحة ؛ لما جاء فيهما كي يتعد عن كل ما
يؤذي البشرية ، وحتى إن قاعدة: (الضرورات تبيح المحظورات)
تجد لها القواعد الفقهية حلاً؛ لأن الشرط هنا - أولاً وأخيراً - عدم
وصول الضرر إلى الإنسان مهما كانت الظروف ؛ لأن المطلوب
الحفاظ على صحة الإنسان ومكان عيشه وبيئته على أنواعها.

وختامًا .. فإن خطورة الأضرار البيئية الناتجة عن التلوث البيئي
كانت سبباً مهمًا في اهتمام الشريعة الإسلامية بعلاجها من خلال
تحريم القيام بأعمال تنتج التلوث وتضر بالبيئة بمختلف أشكالها؛
ولذلك كان هناك الجزاء الذي أظهرته الآيات القرآنية الكريمة في

الدنيا وفي الآخرة ، وهذا يفرض علينا أن نزيد من اهتمامنا بالبيئة
والحفاظ عليها من خلال إيجاد الآليات الناجعة لذلك والتي تمنع
تلوث البيئة وتحد من أضراره.

* * *

البيئة في الإسلام بين الواقع والمأمول (*)

إن تحديد مفهوم البيئة في التصور الإسلامي يتطلب التعرف على الأصل الاشتقاقي للبيئة لغويًا، وعلى المصطلح المرادف لدلالاتها في التراث الإسلامي، وهو كما يلي:

الأصل اللغوي لمصطلح البيئة: يعود إلى الجذر "بؤأ"، قال ابن فارس: (الباء - والواو - والهمزة) أصلان ، أحدهما: الرجوع إلى الشيء ، والآخر: تساوي الشئين ، وذكر ابن منظور أن لكلمة "تبؤأ" معنيين قرييين من بعضهما ؛ الأول: بمعنى إصلاح المكان وتهيبته للمبيت فيه ، والثاني: بمعنى النزول والإقامة به^(١).

من ذلك يتبين أن البيئة هي: النزول ، والحلول ، والمكان ، ويمكن أن تُطلق مجازًا على المكان الذي يتخذه الإنسان مستقرًا

(*) د/ حسان موسى، نائب رئيس مجلس الإفتاء السويدي، والأمين العام للوقف السويدي للحوار والتواصل.

(١) مقاييس اللغة لابن فارس ، لسان العرب لابن منظور ، مادة: (بؤأ).

لنزوله وحلوله ، أي: المنزل والموطن الذي يرجع إليه الإنسان
فيتخذ فيه منزله وعيشه^(١).

وقد وردت عدة تعريفات معاصرة للبيئة ، منها: أنها الإطار الذي
يعيش فيه الإنسان ، ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء ،
وكساء ، ودواء ، ومأوى ، ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر.
ومنها: أنها الوسط الذي يحيط بالإنسان من مخلوقات الله (عز
وجل)، فالبيئة تشمل: البيئة الطبيعية ، والبيئة البيولوجية ، والبيئة
الإنسانية^(٢).

خصائص البيئة:

تتميز البيئة في الفكر الإسلامي ببعض الخصائص والسمات،
منها ما يلي:

(١) البيئة ومشكلاتها، محمد عبد القادر الفقي، ص ٩، مكتبة ابن سينا للنشر،
١٩٩٣م.

(٢) الجواهر المضيئة في الإسلام وحماية البيئة، محمد صالح العادلي، ص ٦ - ١١، دار
النهضة العربية للنشر والتوزيع.

١ - **التفاعل والتسخير** : لقد عبّر القرآن الكريم عن حقيقة

التفاعل والتسخير في العديد من الآيات ، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾^(١)، حيث تشير هذه الآية الكريمة إلى العلاقات التفاعلية بين الماء والتربة والرياح والسحب ، وبين كلٍّ من البيئة النباتية والحيوانية التي تعيش على ما ينبت الماء من زرع وثمار ، وبين ظاهرتي الليل والنهار التي تنتج المد والجزر وحركة دوران الأرض ، ومن ثم فإن هذه الوحدة الكونية المتكاملة والمرتبطة والتي تضم الأرض والسماء اللتين خلقهما الله (عز وجل) تستحق الدراسة والتأمل، حيث إن كل ذلك مسخر للإنسان؛ لتوفير المقومات اللازمة للحياة

(١) البقرة، الآية: ١٦٤ .

والاستمرار على ظهر الأرض^(١).

٢- **التوازن:** وهو من أهم السمات التي تميز البيئة، ويتوافر بين عناصرها المختلفة، وهو يدل دلالة قاطعة على عظمة الخالق وقدرته وهيمته، يقول الله (عز وجل): ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٢)، فالتوازن بين العناصر في البيئة شيء قائم فعلاً وحقيقة، ويعتمد كل منهما على الآخر في جزء من حياته واحتياجاته في التعامل البيئي إذا ما أتاحت الفرصة؛ لأن كل شيء خلقه الله (عز وجل) بقدر، ولكل شيء عمل ووظيفة لتحقيق الغاية من استمرار الحياة، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾^(٣).

٣- **الاستمرارية:** ونعني بها: القدرة على استمرار البيئة سليمة،

(١) تفسير ابن كثير، ١/ ٣٤٤ بتصرف، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

(٢) القمر، الآية: ٤٩.

(٣) الملك، الآية: ٣.

والمحافظة على وجودها وصيرورة العمل الوظيفي البيئي ، وتتوافر الاستمرارية بما استودعه الله (عز وجل) في هذا الكون من قدرة على التفاعل والاستيعاب والتصدي والمقاومة والمناعة والتحكم والتخلص من الآثار ، وذلك من خلال الأمطار والهواء والتحلل والتفاعل والتضاد البكتيري ، رغم المخلفات والأفعال البشرية التي تنحت في جدار البيئة كما ينحت ماء البحر في الصخر مدمراً لهذا التنوع الإيكولوجي^(١).

حماية البيئة وعدم إفسادها:

يقول المولى (عز وجل) : ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾^(٢)، وفي ذلك منعٌ من إدخال ماهية الإفساد في الوجود ، والمنع من إدخال الماهية في الوجود يقتضي المنع من جميع أنواعه^(٣)، ويقول رسول الله ﷺ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ

(١) التلوث وحماية البيئة، محمد حجاب، ص ٣٠، دار الفجر للنشر والتوزيع، ١٩٩٩ م.

(٢) الأعراف، الآية: ٥٦.

(٣) تفسير الإمام الرازي، ١٤ / ٢٨٣، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

رَعِيَّتِهِ»^(١)، والبيئة هي الوعاء الذي يمارس فيه الإنسان حقوقه الأساسية، وأهمها الحق في الحياة، وحتى يمكنه ممارسة حق الحياة فهو بحاجة إلى هواء نظيف، وماء صحي، وتربة صالحة للبذر والعطاء والغذاء، والشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها وفق القاعدة الفقهية التي تقول: "لا ضرر ولا ضرار"، لهذا حرص الإسلام على تحقيق حماية النفس والكون من خلال مكافحة التصحر مثلاً، حيث دعا إلى التشجير والغرس لمقاومة التصحر والجفاف وتغير المناخ حتى لو قامت الساعة، يقول الرسول ﷺ: «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا»^(٢).

ولأن الماء أصل الحياة الإنسانية والحيوانية والنباتية وسبب حفظ الحياة، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾^(٣)؛ نهي

(١) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم: ٨٩٣.

(٢) مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٩٠٢.

(٣) الأنبياء، الآية: ٣٠.

الرسول ﷺ عن تلويث الماء وموارده ؛ لما يسببه ذلك من تلوث وانتشار للأمراض ، وهلاك للزرع والحراث والإنسان والحيوان ، والتغير الإيكولوجي برًا وبحرًا ، يقول رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ : الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَالظَّلَّ»^(١)، كما نهى عن التبول في الماء ، فقال ﷺ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»^(٢).

فإذا كان النبي ﷺ قد نهى عن التبول في الماء لما يسببه من أذى للإنسان والحيوان والنبات ، فإنه من باب أولى وقياسًا على ذلك يحرم وجوبًا كل النجاسات والنفائات التي تلتقى على اليابسة أو في مياه الأحواض والآبار والأنهار والبحار والمحيطات ، سواء كانت

(١) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، حديث رقم: ٢٦.

(٢) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، حديث رقم: ٢٣٩، وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن البول في الماء الراكد، حديث رقم: ٢٨٢، واللفظ له.

من فضلات الإنسان ومخلفاته أو مخلفات المصانع أو كانت من النفايات النووية التي هي أشد فتكًا بالإنسان والحيوان والنبات والحجر والأرض والعمران.

إن الحديث عن البيئة في الإسلام يطول وتشعب دروبه ؛ لتعدد التحديات التي تواجه الإنسان من تغير في المناخ ، وتصحر للتلال، وتقلب في درجات الحرارة ، بالإضافة إلى ما تعانيه بعض الدول من فيضانات ، وعواصف ، وأعاصير ، واضطراب في الفصول ، وارتفاع متتابع لمياه سطح البحر ، الذي أصبح يهدد مدنًا ويابسة بالزوال والاندثار ، ويبقى خطر اتساع ثقب الأوزون هاجسًا يؤرق علماء البيئة والبحار ، مع ذوبان كتل ثلجية كبيرة في القطبين المتجمدين، وما قد يسببه ذلك من هلاك للإنسان إذا ما غمرت المياه اليابسة ، ومن ثم لا بد من تكاتف الجهود في البحث العلمي والتعليم والتوجيه حمايةً لكوكبنا الصغير.

وختامًا .. فإن المؤتمر العالمي الذي تحتضنه مصر العروبة والإسلام والإنسانية لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية حول

تغير المناخ يعد تأكيدًا ودلالة على دور جمهورية مصر العربية المحوري على مستوى الموقع والجغرافيا ، ومكانتها في أجندات العمل الدولي الجماعي القائم على الحياد والتوازن ، والجمع بين جميع الأطراف ، وإيجاد الحلول الوسط بين الدول النامية والدول الصناعية ، ووضع استراتيجية بيئية تتناغم في تحقيقها كل الوزارات ؛ خدمة للوطن والمواطن والدين والإنسانية جمعاء.

* * *

الاجتهاد خير حل لجميع علل البيئة (*)

الإنسان مخلوق في هذا الكون يخضع لكل ظروف البيئة إلا أنه في الوقت نفسه كائن بشري يخضع على البيئة صبغة الإنسانية ، فالإنسان يمتاز عن سائر المخلوقات الطبيعية بمقدرة هائلة على التكيف ، وقد اتخذت العلاقة بين الإنسان والبيئة منذ اللحظة الأولى للتاريخ صبغة الحوار والجدل ، فأخذ الإنسان يحاور بيئته ويساومها ويتحايل عليها ، ويتفنن في التهرب منها ، ويكشف دوماً عن رغبة في السيطرة على بعض مظاهرها .

وقد تمكن الإنسان رويداً رويداً من اختراع بعض الآلات التي استعان بها في حياته ، وانتقلت الصناعة في القرنين الأخيرين إلى عهد الآلات الضخمة المعقدة والإنتاج الصناعي الهائل الملوث للأرض والهواء ، وأصبح تاريخ البشرية المعاصر شاهداً على ما أصاب البيئة من تلوث ، ولم يلبث الإنسان أن تفنن في اختراع

(*) أ.د. / عبد الفتاح مصطفى غنيمه ، جامعة المنوفية .

أجهزة ومعدات أكثر دقة وأوسع مدى، حيث أصبح الإنسان المعاصر يخترق حاجز الصوت ، ويرسل الصواريخ عابرة القارات، مع مقدرته الصناعية ، واكتشافاته العلمية ، وانتصاراته الآلية ، وذكائه الاصطناعي الإبداعي، وهكذا يحاول الإنسان - عن طريق العلم والآلة والتقدم الصناعي والاكتشافات النووية - أن يتحدى الكثير من المؤثرات الطبيعية والعوامل الجغرافية .

وما من شك أن الآلات ليست هي المسئولة وحدها عن كل ما حاق بالبشرية من ويلات تلويث البيئة ، وإذا كانت حرية الإنسان قد تزايدت بتزايد معارفه العلمية وقدراته الفنية واختراعاته الآلية ؛ فإن عليه أن يستخدم القوانين الطبيعية بوعي وتبصر ؛ حتى يتسنى له أن يشق طريقه في الاتجاه الذي يريده ، وعليه أن يستخدم القوانين بمهارة وبراعة؛ لتحقيق أهداف الإنسان في البيئة النظيفة ، وعليه كذلك أن يلاحظ أن الحرية عملية روحية تشير إلى مدى قدرة الإنسان على التحكم في ذاته والسيطرة على ظروفه من أجل بيئة نظيفة ؛ لأن الحرية مغنم ومكسب لمن يتحكم في أهدافه ، والحرية هي نشاط إيجابي مستمر للاجتهد.

من المشاكل البيئية:

إنها عدة مشكلات تواجه إنسان العصر الحديث ، تلك هي :
التكدس السكاني ، واطراد عدد البشر مع تناقص الموارد الزراعية،
والإنتاج الزراعي المتناقص للمحاصيل الرئيسة كالقمح وقصب
السكر وبذور الزيوت النباتية ، والموارد الطبيعية المحدودة ،
والإنتاج الصناعي المتزايد وما يخلفه من غازات ومواد ونفايات
ضارة مما يزيد التلوث.

إنها مشكلات تهدد مستقبل البشرية ما لم تتضافر الجهود لحلها
بالاجتهاد والبحث العلمي المستنير ، ومع ذلك فإن نسبة ضئيلة من
سكان الكوكب هم الذين يعنون بدراستها ، إنهم العلماء
المتخصصون في مجال البيئة (الهواء ، والأرض ، والماء)، الذين
يدرسون أثر هذه المشكلات على المدى القريب والبعيد ، ويضعون
التخطيط السليم لموارد هذا الكوكب لصالح سكانه من البشر،
إنهم يجتهدون ويستغلون المعارف السابقة للعناية بمستقبل البشرية
على سطح الأرض ، إنها الطريقة العلمية الصحيحة التي لا بديل لها

إذا أردنا النجاح والفلاح وتخطي تحديات المشاكل البيئية.
ويعد تلوث الماء من أسوأ أنواع التلوث البيئي ، حيث تعتبر
المياه من أهم المصادر الطبيعية التي يجب حمايتها والمحافظة عليها،
والاحتياجات المائية تُعدُّ العمود الفقري لمشروعات التنمية ، حتى
أصبحت حضارة الإنسان وتطوره تقاس بمقدار مساهمة المياه في
حياته اليومية.

وتتنوع المياه حسب مصادرها إلى ما يلي:

- ١- مياه الأنهار والبحيرات والخزانات.
- ٢- مياه البحار الساحلية.
- ٣- مياه جوفية ، وهي ما يتجمع ويتسرب تحت سطح
الأرض، ويحصل عليه الإنسان من العيون والآبار.
- ٤- مياه الأمطار.

ويحدث التلوث المائي نتيجة لأسباب كثيرة تؤثر في نوعية المياه
بما يقلل من قيمتها أو يفقدها القدرة على أداء دورها في إعالة الحياة،
وباستعراض جملة هذه الأسباب والمصادر نجدتها في جملتها أسباباً

بشرية يتحمل مسئوليتها الإنسان بالدرجة الأولى ، ومن هذه الأسباب والمصادر ما يلي:

١- مخلفات المصانع.

٢- محطات القوى الحرارية والفحم ومخلفات المفاعلات

النووية.

٣- نفايات المدن.

٤- الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية.

٥- مخلفات السفن والناقلات العملاقة وما قد يتسرب منها.

كما أن تلوث الهواء يُعد خرقاً للمنظومة البيئية ، وأمرًا خطيرًا يؤثر على صحة الإنسان والحيوان والنبات ، وما يشهده العالم من أخطار تلوث الماء والهواء وغيرهما من عناصر الحياة دليل على خروج الإنسان عن مقاصد الشريعة التي أمرت بالإصلاح لا الإفساد ، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾^(١)، وكل هذا يلقي على خبراء البيئة

(١) الأعراف، الآية: ٥٦.

مسئوليات جسيمة ومضاعفة للحد من هذا التلوث للمياه الذي يتباين في مصادره وأسبابه من بيئة لأخرى ، وهو يحمل للإنسان الكثير من المخاطر التي تهدد حياته ومصادر غذائه ، وهنا دور الاجتهاد ووجوبه في ذلك ، وقد أمرنا شرعاً بالاجتهاد لحل كل علة الحياة الإنسانية.

أدلة وجوب الاجتهاد وضرورتها لحل مشكلات البيئة:

يدل على وجوب الاجتهاد قول الله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يٰٓأُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾^(١)، فقد أمر الله سبحانه وتعالى مَنْ هو أهل للتفهم والتأمل بالاعتبار ، وقد قال المفسرون بوجوب الاجتهاد على من هم أهل له ، كما أن المقصود من قوله تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٖ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٢)، أي : ما لم يرد به نصٌ يفيد القطع

(١) الحشر، الآية : ٢.

(٢) النساء، الآية: ٥٩.

من الله (عز وجل) ورسوله ﷺ ، وأن معنى رده إلى الله ورسوله أن ينظر المجتهدون في الكتاب والسنة والأحكام المعللة فيستنبطون الأحكام على أساسها.

كما يدل على وجوب الاجتهاد ما روي من أن الرسول ﷺ قال: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١)، فقد أمرنا ﷺ بالعمل ومن ثم الاجتهاد ، والأمر يفيد الوجوب بالنسبة لمن هو أهل له ، ويدل عليه أيضاً ما حدث من اجتهاد الصحابة (رضي الله عنهم) في عهد الرسول ﷺ وبأمر منه وفي حضرته وغيبته^(٢)، وكذلك ما حدث في عصر الخلفاء والصحابة والتابعين ومن بعدهم من الاجتهاد في النوازل التي لم يرد فيها نص.

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب تفسير القرآن ، باب ﴿فسنيسره للعسرى﴾ ، حديث رقم: ٤٩٤٩ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله ، حديث رقم: ٢٦٤٧ .
(٢) انظر: الحضارة فريضة إسلامية ، محمود حمدي زقزوق ، ص ٨٢ وما بعدها ، دار الشروق، ٢٠٠١م.

من الأدلة الفقهية:

إن الناظر في كتب النوازل الفقهية عمومًا والنوازل المرتبطة بالحفاظ على البيئة بشكل خاص يدرك مدى العناية والرعاية التي أولاهها الفقهاء للحفاظ على البيئة ، ويتجلى ذلك من خلال اجتهاداتهم في ثنايا مؤلفاتهم والفتاوى المعروضة عليهم ، لا سيما ما يتعلق بالمحافظة على البيئة عمومًا وعلى مكوناتها الأساس «الهواء» الذي بدونها لا تستقيم الحياة ، حيث أبدع فقهاء المسلمين باجتهاداتهم في مجموعة من المسائل التي تحافظ على البيئة ، إيمانًا منهم أن حمايتها من الملوثات يعدّ فرض عين على كل مسلم ومسلمة ؛ لما فيه من المحافظة على مقاصد الشريعة الإسلامية ، وذلك استنادًا إلى مجموعة من القواعد الفقهية والمقاصدية ، منها ما يلي:

١- قاعدة: "لا ضرر ولا ضرار"، وتعدّ هذه القاعدة من التدابير الوقائية الاحترازية في معالجة قضايا البيئة في الإسلام ، فهي تمنع أي اعتداء على مكونات البيئة مما يسبب الاختلال البيئي، ويفوت المصالح المتوخاة والمنتظرة من الموارد الطبيعية ، ومن ثم

فإن هذه القاعدة تمنع كل أوجه تلويث البيئة واستنزاف مواردها،
أو تعطيل الاستفادة منها^(١).

٢- قاعدة: "الضرر يُزال"، ومن المسائل البيئية التي تندرج
تحت هذه القاعدة ما ذكره ابن قدامة في سياق ذكره لما يمنع المسلم
من التصرف فيه: إذا أحدث ضرراً لجيرانه، نحو: أن يبني حماماً بين
الدُّور، أو يفتح خبازاً بين العطارين، أو يجعل دكان قسارة (أي
صناعة) يهز الحيطان ويخربها، أو يحفر بئراً إلى جانب بئر جاره
يجتذب ماءها^(٢).

٣- قاعدة: "درء المفسد مقدم على جلب المصالح"، فإذا كان
للمالك أن يستخدم ويتصرف بملكه كما يشاء، فيجب ألا يؤدي
ذلك إلى ضرر أو مفسدة لغيره؛ فمثلاً من يستخدم المبيدات

(١) حماية البيئة الطبيعية في الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة، لصفاء موزة،
ص ٢٨٠، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٢) المغني لابن قدامة، ٧/٥٢ بتصرف، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي،
ود/ عبد الفتاح الحلوي، عالم الكتب، الرياض، السعودية، ط ٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

الكيميائية لحماية محاصيله ، أو يشغل مصنعاً تصدر عنه أصوات مزعجة ، أو ينفث أبخرة أو غازات سامة ، يجب أن يتم منعه من ذلك ، أو اتخاذ تدابير تضمن عدم الإضرار بالغير^(١).

٤- قاعدة: " يُتحمَّل الضرر الخاص لدفع الضرر العام" ، وانطلاقاً من هذه القاعدة يمنع إقامة ما من شأنه أن يعود بالضرر والتلوث على المحيطين ؛ لأن في ذلك هدرًا للحق العام^(٢).

ومن ثم كان لعلماء الشريعة رؤية مبكرة تجاه الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث ، وقد جعلوا ذلك من واجبات الدين وفرائضه ، وعالجوا الأمر في أبسط صوره وفي أقل مراتبه بما يتسق وقضايا عصرهم ومشكلاته البيئية ، واليوم قد استفحل الأمر

(١) مبادئ حماية البيئة في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، أحمد عبد الكريم سلامة، ص ٣٨ بتصرف، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، العدد السابع عشر، أبريل ١٩٩٥م.

(٢) الإسلام وحماية البيئة، د/ محمود صالح العادلي، ص ٣٤ بتصرف، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، السنة السادسة، العدد ٢٣.

وأصبح موضوع التلوث مشكلة إنسانية تستدعي تضافر الجهود الإنسانية للقيام على حلها.

وختامًا .. لقد كان الاجتهاد عاملاً ضروريًا في تاريخ التشريع؛ إذ هو السبيل لاستنباط الأحكام من أدلتها الشرعية ، منقولة كانت أو معقولة ، ومن المعلوم أن الله سبحانه حكمًا في كل مسألة صغرت أو كبرت ، وأن الكثير من الأحكام مسكوت عنها ، وقد نصب الشارع إشارات ومهد طرقًا للدلالة عليها ، وأن بعض الأحكام قد ورد بها نصٌّ قاطعٌ أو عرفت من الدين بالضرورة ، فلا يمكن أن تكون محل نظر واجتهاد ، بينما المسكوت عن حكمها أو ما ورد فيها نصٌّ ظنيٌّ في دلالته أو ثبوته ينبغي أن تكون محل نظر واجتهاد^(١)، وما من شك أن قضايا البيئة ومستحدثاتها والمشكلات التي تواجهها ينبغي أن تكون محل اجتهاد ، كما ينبغي أن يكون الاجتهاد في كل أمور البيئة جماعيًا على مستوى الشعوب والدول قاطبة ؛

(١) آليات الاجتهاد، د/ علي جمعة، ص ١٦ بتصرف، دار الرسالة، القاهرة.

حتى نمنع التلوث ونقطع على كل ملوثي البيئة الطرائق ، ولندكر
قول الرسول ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا
يُضُرُّهُمْ مَنْ خَدَّهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»^(١)، ذلك أن
الفكر الاجتهادي الموضوعي النافع لخير البشرية كالعبادة ؛ لأنه
استخدام لنعمة الله (عز وجل) فيما أمر به^(٢).

* * *

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي
ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم، حديث
رقم: ٧٣١١، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: لا تزال طائفة من
أمتي ظاهرين، حديث رقم: ١٩٢٠، واللفظ له.
(٢) مدخل إلى الطب الإسلامي، د/ علي محمد مطاوع، ص ٦٥، المجلس الأعلى
للشئون الإسلامية، ١٩٨٥ م.

التشجير وأهميته في الحفاظ على البيئة (*)

تعد الأشجار أحد أهم عناصر البيئة الطبيعية، وهي تمثل أحد عناصر الموارد الطبيعية المتجددة التي تقوم بحفظ التوازن البيئي، وبدون الأشجار فإن الحياة البشرية ستصبح غير قابلة للاستدامة، وخير دليل على ذلك ما نادى به بعض الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية بالحفاظ على الأشجار من أجل الأجيال القادمة؛ حيث تسهم الأشجار بشكل كبير في تحسين نوعية الهواء والتخفيف من آثار تغير المناخ، خاصة في المدن التي ترتفع فيها مستويات التلوث، فزراعة الأشجار تزيد القدرة على عزل انبعاثات الكربون حيث تمتص قدرًا كبيرًا من ثاني أكسيد الكربون الذي ينتج من الأنشطة التنموية المختلفة، بالإضافة لامتصاص بعض المركبات السامة من الهواء، وإطلاق الأكسجين.

من فوائد الأشجار:

إن الشجرة المتوسطة تمتص يوميًا ١,٧ كجم من ثاني أكسيد

(*) مهندس/ أحمد عباس ، مدير عام جهاز شؤون البيئة.

الكربون ، وتنتج ١٢٠ لتر أكسجين ، ويلزم زراعة ٧ شجرات لإزالة التأثيرات الملوثة لسيارة واحدة ، كما أن الفدان من الأشجار يزيل ٦, ٢ طن ثاني أكسيد الكربون من الجو سنويًا ، وموت شجرة عمرها ٧٠ عامًا يعني صعود ٣ أطنان من الكربون إلى الغلاف الجوي ، وهي الكمية التي كانت الشجرة تسهم في امتصاصها سنويًا.

كما تسهم الأشجار بشكل كبير في مكافحة ظاهرة التصحر وتثبيت التربة ومنع زحف الرمال ، وتعمل كمصدات للرياح والعواصف الترابية ، وتعد مصدرًا مهمًا لإنتاج الأخشاب مما يجد من استيرادها وتوفير عملة صعبة ، وزيادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية.

إن الحفاظ على الأشجار وحمايتها مسئوليتنا جميعًا من أجل الحفاظ على مواردنا الطبيعية ؛ لذا يجب تضافر الجهود بين كافة أفراد المجتمع ، وإصدار التشريعات والقوانين اللازمة لحماية الأشجار من التعدي عليها ، مع التصدي للزحف العمراني على

الأراضي الزراعية ، وإطلاق حملات توعية لكيفية الحفاظ على الأشجار ، والتنسيق مع الأجهزة المحلية لصيانة الأشجار ، وإحلال وتجديد ما يتلف منها ، وإجراء تقليم للأشجار بالطرق العلمية الصحيحة على أيدي متخصصين.

إن القيمة المالية للشجرة التي يصل عمرها ٥٠ سنة تعطي للمجتمع ما قيمته ٢٠٠ ألف دولار ثمنًا عينيًا ، دون حساب ثمن الأخشاب الناتجة أو أي عوائد أخرى ، حيث تعطي الشجرة خلال ٥٠ سنة ٥٠ طنًا من الأكسجين بما يعادل ٣٢ ألف دولار ، وتمتص غاز ثاني أكسيد الكربون بما يعادل ٦٤ ألف دولار. ودور الشجرة في حماية البيئة من الانجراف والمخزون الأرضي وتلطيف درجة حرارة الجو بما يوفر الطاقة ، وهذا قيمته ٣٠٠٠ دولار ، ومن ثم فإن للأشجار أهمية كبرى في حياتنا وأثرًا مهمًا في تنقية البيئة ، ومن ذلك ما يلي:

١- امتصاص قدر كبير من ثاني أكسيد الكربون الذي ينتج من الأنشطة التنموية المختلفة ، وإطلاق الأكسجين.

- ٢- امتصاص بعض المركبات السامة من الهواء.
 - ٣- تسهم بشكل كبير في مكافحة ظاهرة التصحر وتثبيت التربة ومنع زحف الرمال.
 - ٤- مصدات للرياح والعواصف الترابية.
 - ٥- مصدر مهم لإنتاج الأخشاب مما يجد من استيراده وتوفير عملة صعبة.
 - ٦- تسهم الأشجار في زيادة الأمن الغذائي.
 - ٧- تلعب الأشجار دورًا مهمًا في زيادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية ، وتوفر الحماية والمأوى للحيوانات.
 - ٨- للأشجار دورٌ مهمٌ في التخفيف من آثار تغير المناخ.
 - ٩- تسهم في تحسين نوعية الهواء ، وخاصة في المدن التي ترتفع فيها مستويات التلوث.
- إنّ الدعوة إلى زراعة الحدائق والمتنزهات ، وحتى أسطح المنازل ، والمدارس ، والجامعات ، والمؤسسات الحكومية ؛ أمر يستحق الاهتمام ؛ لما يحققه من أهداف بيئية وصحية وزراعية

واجتماعية تنموية ، وأهداف اقتصادية ، وتسعى الدولة لزيادة نصيب الفرد من المساحات الخضراء من خلال تكثيف أعمال التشجير في مختلف محافظات مصر ، بالإضافة لزيادة المساحات الخضراء في المدن الجديدة ؛ حيث تم التخطيط في إنشاء المدن الجديدة ومدن الجيل الرابع ألا يقل نصيب الفرد من المساحات الخضراء عن ١٥ مترًا ، وهو المعدل العالمي ، وتقوم مؤسسات الدولة بمراعاة إدخال البعد البيئي في جميع السياسات والخطط التنفيذية لتنفيذ مشروعاتها ، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحد من تلوث البيئة بهدف المحافظة على الثروات الطبيعية وحماية البيئة، فضلاً عن حماية الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي في إطار جهود الوزارة في تطبيق استراتيجيات العمل البيئي: استراتيجية التنمية المستدامة ، ورؤية مصر ٢٠٣٠ م.

ومؤخرًا تم إطلاق مبادرة (التحضر للأخضر) والتي تهدف إلى نشر الوعي البيئي ، وتستهدف تغيير السلوكيات الخاطئة ، وحثّ المواطن على المشاركة في الحفاظ على البيئة والموارد

الطبيعية؛ لضمان استدامتها حفاظاً على حقوق الأجيال القادمة ، كما تسلط الضوء على دور الشباب في الحفاظ على البيئة وصون الموارد الطبيعية والعمل على دمجهم بشكل أكبر في العمل البيئي ؛ مما يعكس اهتمام القيادة السياسية بنشر الوعي بين فئات المجتمع، وتولي الدولة اهتماماً خاصاً بالتشجير بوضع استراتيجية قومية للتشجير بكافة أنماطه ، وزيادة المساحات الخضراء وتبناها وزارة البيئة ، حيث تقوم وزارة البيئة بالتوسع في المساحات الخضراء وزيادة عدد الأشجار للحد من زيادة نسبة الملوثات الغازية والأتربة العالقة الضارة بصحة الإنسان ، وتُعدُّ مشروعات التشجير من أهم المشروعات التي توليها الدولة عناية واهتماماً ؛ كونها ضمن الأنشطة في مكافحة الاحتباس الحراري ، وتحسين نوعية الهواء ، بما يضمن رفع مستوى جودة الهواء ، وإزالة التأثير السلبي على صحة المواطنين ، والارتقاء بمستوى الوعي البيئي لدى المواطنين بأهمية الأشجار في حياتهم ، ونشر ثقافة زراعة النباتات بمختلف أنواعها، والعناية بها ورعايتها في مختلف المناطق الحضرية وغير الحضرية ،

لاسيما في المناطق الأكثر تلوثاً، وزيادة نصيب الفرد من المساحات الخضراء.

دور الأشجار في محاربة مشكلة التصحر:

التصحر (desertification) : هو تناقص قدرة الإنتاج البيولوجي للأرض ، وتدهور خصوبة الأراضي المنتجة بالمعدل الذي يكسبها ما يشبه الأحوال المناخية الصحراوية ، وتعرض الأرض للتدهور في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة ؛ لذلك فإن التصحر يؤدي لانخفاض إنتاج الحياة النباتية والتنوع الحيوي بها ، وفقدان التربة القدرة على الإنتاج الزراعي ، ويؤثر التصحر تأثيراً مفرجاً على الحالة الاقتصادية للبلاد؛ حيث يؤدي لخسارة في المحاصيل الزراعية وزيادة أسعارها. ويعتبر التصحر من المشاكل الخطيرة التي تهدد الأمن الغذائي، ويعيق التنمية ، ويحول دون التنمية المستدامة ، وقد أعلنت الأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤م باختيار يوم ١٧ من يونيو من كل عام يوماً عالمياً لمكافحة التصحر والجفاف ؛ بهدف زيادة الوعي العام

بالتصحر والجفاف ، وتنفيذ الاتفاقية الإطارية لمكافحة التصحر بالبلدان التي تعاني من الجفاف والتصحر .

وهناك فرق بين التصحر والصحراء ، فالصحراء نظام بيئي، بينما التصحر ظاهرة تحدث نتيجة للإخلال بين نسبة السكان والموارد الطبيعية في أي منطقة ، وغالبًا ما يحدث لكون الأنظمة الإيكولوجية في هذه المنطقة هشة وسريعة التأثر ، وتفقد مواردها بسهولة نتيجة سوء الاستعمال والاستغلال غير المرشد من قبل البشر ، مع عوامل مناخية وطبوغرافية مساعدة ومشجعة لهذا التدهور ، ويمثل دور الأشجار في محاربة مشكلة التصحر علاجًا جذريًا وفعالًا لتلك المشكلة ؛ حيث تقوم هذه الأشجار بامتصاص قدر من ثاني أكسيد الكربون الذي ينتج من الأنشطة التنموية المختلفة ؛ مما يؤدي لتقليل الملوثات وتحسين نوعية الهواء ومكافحة التصحر ، كما تقلل الأشجار الكثيفة من سرعة الرياح التي تثير الغبار ، مما يؤدي إلى تقليل آثار العواصف الترابية وتثبيت الكثبان الرملية ، وبالتالي الحد من التصحر وزحف الرمال ، ومن ثم تعتبر

الأشجار أحد أهم عناصر البيئة ، وأحد عناصر الموارد الطبيعية التي تقوم بحفظ التوازن البيئي ومكافحة التصحر .
وتمثل زراعة الغابات الشجرية في مصر الطريق لمكافحة التصحر ، حيث إن زراعة الأشجار الخشبية في الغابات الشجرية تنتج كميات هائلة من غاز الأوكسجين أثناء عملية التمثيل الضوئي ، كما أن الأشجار الخشبية تستهلك غاز ثاني أكسيد الكربون الجوي بكثرة ، فتقوم بعزل الكربون منه وتحويله إلى مادة خشبية سيليلوزية أثناء عملية التمثيل الضوئي ، وبالتالي فهي تعمل على تقليل ظاهرة الاحتباس الحراري الناتجة عن زيادة هذا الغاز في الهواء الجوي .

جهود الدولة المصرية في زراعة الأشجار:

تقوم الدولة المصرية ممثلة في وزارة البيئة بجهود كبيرة في زراعة الأشجار خلال السنوات الخمس الأخيرة ، من ٢٠١٨م حتى ٢٠٢٢م ، وتمثل هذه الجهود في الآتي:

١- تشجير المناطق الأكثر تلوثاً ؛ حيث تقوم الوزارة سنويًا

بتشجير المناطق التي تعاني من ارتفاع الملوثات ، وقد تم خلال تلك الفترة زراعة ٤٠ ألف شجرة فيها.

٢- تشجير المدارس والجامعات والمعاهد وغيرها ؛ حيث تقوم الوزارة بتقديم الدعم بالأشجار على مستوى الجمهورية للمدارس والجامعات والمعاهد والأحياء والمساجد والأديرة ، وقد تم زراعة ١٠٠ ألف شجرة في تلك الفترة في الأماكن المشار إليها.

٣- المساهمة في تمويل إنشاء المشاتل بالمحافظات على مستوى الجمهورية وفقاً للمادة ٢٧ من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م، حيث تقوم الوزارة سنوياً بإنشاء المشاتل في العديد من المدن. وقد قامت وزارة البيئة بتوفير عدد ٢٥٠ ألف شجرة كمرحلة أولى لزراعتها بقرى ومراكز المحافظات ، وتم البدء في توفير تلك الأشجار بمشاتل المحافظات ، حيث تم حتى الآن توفير أكثر من ١٥٠ ألف شجرة ، ويستمر استكمال تسليم الأشجار بمشاتل المحافظات تمهيداً للبدء في أعمال التشجير فور انتهاء أعمال البنية التحتية ، كما تم اختيار أنواع الأشجار التي تتلاءم مع كل محافظة،

مثل: الزيتون والليمون والتوت والنبق والرمان ، وهي أشجار قليلة الاحتياجات المائية بالإضافة لسهولة رعايتها ، ويتم زراعة تلك الأشجار بقرى ومراكز المحافظات ، مع مراعاة البعد الاقتصادي خلال تشجير تلك القرى من خلال توفير أشجار مثمرة بكل قرية ؛ للاستفادة منها في العديد من النواحي البيئية من خلال تحسين نوعية الهواء وخفض الملوثات ، والنواحي الاقتصادية من خلال توفير فرص عمل مباشرة أو غير مباشرة، ومن خلال الاستفادة من ثمار تلك الأشجار ، بجانب عمل بعض المشروعات كترية ديدان الحرير على أوراق التوت ، بالإضافة لتوفير عدد ٢٧٧ ألف شجرة بالمشروع ذاته كمرحلة ثانية ؛ ليلبغ إجمالي الأشجار في المرحلتين نصف مليون شجرة.

ومؤخرًا تم طرح مبادرة رئاسية شعارها ١٠٠ مليون شجرة ؛ مما يجعله استثمارًا مفيدًا يؤكد العائد ، بالإضافة للعائد البيئي المتوقع ؛ مما يعود بالنفع على صحة المواطنين وتوفير بيئة أفضل، وتم عرض خطة الوزارة في هذا الشأن للبدء في تنفيذها العام الحالي

ولمدة ٧ سنوات لزراعة هذا العدد الكبير من الأشجار الذي سيؤثر بالفعل على المناخ في مصر.

النباتات ودورها في تنقية التلوث الغازي:

أثبتت الأبحاث أن ١٥٠ مترًا مربعًا من الأوراق الخضراء يمكن أن تغطي احتياجات فردٍ واحدٍ من الأكسجين في السنة ، وهذا يعني أن شجرة كبيرة الحجم يمكن أن تغطي احتياجات عشرة أشخاص في السنة ، وأن حزامًا شجريًا بعرض ٣٠ مترًا يخفض غاز أول أكسيد الكربون بنسبة ٦٠ في المائة ، وأن الأشجار لها القدرة أيضًا على امتصاص غاز ثاني أكسيد الكربون ، وكلما كانت الأوراق عريضة زاد معدل الامتصاص ، وتُعدُّ أوراق الموز أكثر النباتات كفاءة في امتصاص غاز ثاني أكسيد الكربون ، وأن نباتات العائلة النجيلية كلما ارتفعت درجة حرارة الهواء زاد معدل امتصاصها للغاز ، وكل هذا الاختلاف السابق في نسب الامتصاص يرجع إلى تفاوت بين الأصناف الشجرية في امتصاص غازات مختلفة عن النباتات الأخرى ، وهذا يفتح المجال إلى التخصص النوعي في التشجير البيئي.

نباتات تنقي هواء المنازل:

الهواء داخل المنازل معرض للتلوث ؛ ليس فقط من مؤثرات الهواء الخارجية بل مما نستخدمه داخل منازلنا ، مثل غاز الفورمالدهيد الذي يؤثر بصورة كبيرة على الجهاز التنفسي ، ويسبب نوبات الربو والسعال ، وينتج هذا الغاز من دخان السجائر ، ومن استخدام بعض المواد المنظفة ، ومن بعض أنواع الطلاء الزيتي للجدران ، أو من استخدام بعض الأيروسولات المنظفة وغيرها ، ومن أكثر النباتات تطهيرًا لهواء المنزل نبات الفلانجيوم ، ونبات الكريزانتيم ، والجربير ، والبوتس ، ومهما يكن من أمر فإن كل النباتات يمكن إخضاعها للحفاظ على البيئة ، وكل ما نريده هو الحفاظ على البيئة النظيفة ، وهذا خيار استراتيجي لا غنى عنه .

الرؤية المستقبلية:

تكثف وزارة البيئة الجهود لإضافة مزيد من المساحات الخضراء ، وزراعة الأشجار ، والدعم والتوعية البيئية ، وإنشاء الحدائق بالمدارس والجامعات والأماكن العامة والمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة ، وكذلك دعم الجمعيات الأهلية ؛ لما لذلك من آثار بيئية وصحية وجمالية وسياحية ذات نفع كبيرٍ على المجتمع .

معاً من أجل بيئة آمنة للأجيال:

لا بد أن يتحمل كلُّ منا مسؤوليته نحو البيئة ، ولا بد أن نبدأ بأنفسنا لأن الفرد هو النواة ، ولا ينبغي أن ننسى أننا جيران في القرية العالمية ؛ لذا فإننا نحتاج إلى طرق جديدة لكي يفهم بعضنا بعضاً ، فإن بمقدور الإنسان أن يغير سيارته ، أو منزله ، أو عمله ، أو دراسته ، أو حتى مكان إقامته بحثاً عن الرزق ، ولكن رغم تغيير كل ما هو حولنا ؛ فإننا سنظل كما نحن لن نتغير إلا إذا غيرنا من نمط تفكيرنا وسلوكنا ، فحينها سنشعر بقيمتنا وقيمة من حولنا ، ونحافظ على الهبات التي منحنا الله إياها من موارد وثروات طبيعية لنا وللأجيال من بعدنا ، ومن ثم يجب أن نتعاون ليكون الترشيد سلوكنا ، ونحافظ على الممتلكات العامة كممتلكاتنا الشخصية ، وأن نتعاون معاً بعقول جديدة وعيون جديدة لنرى مستقبلنا ومستقبل الأجيال القادمة .

استراتيجية التشجير:

لا بد من تبني استراتيجية واضحة ومناسبة لعملية التشجير، تأخذ بعين الاعتبار طبيعة البيئة السائدة وندرة المياه ، وإطلاق حملة تشجير ضخمة وفعّالة في مختلف المناطق تسهم في خفض درجات الحرارة، وتقليل معدل التلوث ، والحد من العواصف الرملية ، كما أننا بحاجة لزيادة الوعي بأهمية الأشجار لدى شرائح المجتمع المختلفة ؛ لما لذلك من أهمية في مساندة الجهود المبذولة من قبل الجهات المعنية بالتشجير.

ويجب ترسيخ ثقافة عميقة لدى كافة شرائح المجتمع بالدور الحيوي الذي تؤديه الأشجار وأهميتها للبيئة خصوصاً في المناطق الصحراوية ؛ لتشكيل المحور الأساس الذي تركز عليه أي خطط مستقبلية لعمليات التشجير ، كما أن تنمية الوعي الجمعي بأهمية الأشجار وقيمتها التي تتجاوز الجانب الجمالي كفيل بتشجيع كافة مكونات المجتمع على الانخراط في جهود المحافظة على الأشجار والتوسع في زراعتها ، باعتبارها ضرورة ملحة من أجل الحياة .

وما من شك في أن التوسع في زراعة الأشجار مع الاهتمام بالجانب البيئي والعناية به سيسهم في تلطيف المناخ ، وتقليل التلوث ، وتنقية الهواء ، وكبح جماح العواصف الترابية المتكررة، وفي تقليل الضوضاء ؛ مما سينعكس إيجاباً على الصحة العامة ، كما سيعمل على خفض استهلاك الطاقة الكهربائية في المدن والتجمعات السكانية ؛ وهذا بدوره يوفر مبالغ طائلة من المال كما يقلل نسبة التلوث .

التشجير واجب أخلاقي وديني:

يعد التشجير واجباً أخلاقياً ودينيّاً ، كما أنه سلوك إنساني من صميم المواطنة الصالحة ، ومن ثم ينبغي العمل على إيجاد وعي بيئي جماعي ، وتغيير السلوكيات الخاطئة ، والانخراط القوي لمختلف مكونات المنظومة التعليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في ذلك؛ لأن ديننا الحنيف وجميع الأديان تحث على ضرورة أن يعمر الناس الأرض بالغرس والزرع المثمر ، وتبارك الله أصدق القائلين في محكم كتابه: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ۝ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ۝ رِزْقًا

لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴿١﴾.

إن غرس الأشجار والمحافظة عليها وإكثارها والتعهد بخدمتها وصيانتها من الأعمال التي لا ينقطع ثوابها، ولنا في قوله ﷺ عبرة ودرس منير في أهمية غرس الأشجار وإعطاء الحياة للأرض، حيث قال ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيدَ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ» (٢).

الاجتهاد يقرر الحفاظ على البيئة:

إن موقف الإسلام من التلوث البيئي واضحٌ وبيّنٌ، فإنه يحرم شرعاً إلقاء النفايات في المياه أو التربة الزراعية، ويجب أن يكون التخلص من هذه النفايات دون إضرار بالبيئة والمصالح الإنسانية لجميع البشر، وهو واجب شرعي لقول رسول الله ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) ق، الآيات: ٩ - ١١.

(٢) مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٩٨١.

اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).
كما راعت الشريعة الإسلامية المياه ، ودعت إلى الحفاظ عليها
وعدم الإسراف فيها ، حتي لو كان ذلك في عبادة ، فالماء من
مكونات البيئة المهمة ، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ
حَيٍّ﴾^(٢)، وقال النبي ﷺ لسعد وهو يتوضأ: «مَا هَذَا السَّرَفُ؟»،
فَقَالَ: أَيْ الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟، قَالَ: «نَعَمْ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى مَهْرٍ
جَارٍ»^(٣).

وللحد من تلويث الهواء دعا الإسلام إلى تشجير الأرض
وزراعتها ؛ لأن الأشجار تلعب دورًا مهمًا في توازن غازات الجو،

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور من الإيمان، حديث
رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥،
واللفظ له.

(٢) الأنبياء، الآية: ٣٠.

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكرامية
التعدي فيه، حديث رقم: ٤٢٥.

فَعَنْ أَنَسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ ، أَوْ إِنْسَانٌ ، أَوْ بَهِيمَةٌ ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»^(١).

فما أحوجنا إلى إعادة النظر في نصوص شريعتنا الغراء من الكتاب العزيز والسنة النبوية الصحيحة وإنزالها على الواقع ؛ من أجل حماية البيئة التي نعيش فيها ، وهذا لا يتحقق إلا بالاجتهاد القائم على المقاصد والغايات ، والذي يراعي الحكم ، وينظر في المآلات ، وهذا يتطلب جهد المجامع الفقهية المعتمدة من أجل الحفاظ على موارد البيئة وحمايتها.

وختامًا .. فإن من عوامل نجاح عمليات التشجير داخل المدن بعد اختيار النباتات الملائمة مع البيئة المحلية هو ضرورة اتباع المعايير والضوابط العلمية للتشجير ، مع تكاتف الجهود والتعاون

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب المزارعة ، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ، حديث رقم: ٢٣٢٠ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب فضل الغرس والزرع ، حديث رقم: ١٥٥٢ .

في ذلك ، والمحافظة عليه من جميع أفراد المجتمع ؛ لأن من ثماره ،
فضلاً عن النواحي الاقتصادية ، تحسين البيئة وتنقيتها من الملوثات
المختلفة ، وهو واجب أخلاقي وإنساني وديني.

* * *

الحماية القانونية للبيئة في ظل اهتمام الدولة بالحفاظ عليها(*)

إن موضوع البيئة يبرز الثروات الطبيعية في البلاد ، ويشكل التنوع البيولوجي والأمن المائي وظاهرة تغير المناخ محورًا مهمًا في المؤتمرات الدولية وتحديًا إضافيًا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه؛ ذلك أن المياه جوهر التنمية المستدامة، وهي ضرورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، والطاقة ، وإنتاج الغذاء ، وسلامة النظم الإيكولوجية ، وبقاء الإنسان ، وليست ترفًا ، والبيئة قبل أن تكون مسألة حقوق ، وقبل أن تكون حمايتها من التلوث واجبًا قوميًا ، هي منهج حياة.

أهم ملامح مصطلحات الحماية البيئية في القانون المصري:

سوف نعرض لأهم ملامح الحماية البيئية الواردة في القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م الخاص بإصدار قانون بشأن البيئة ، والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩م ، المقصود بالألفاظ والعبارات الآتية

(*) المستشار الدكتور/ محمد عبد الوهاب خفاجي، نائب رئيس مجلس الدولة المصري.

المعاني المبينة قرين كل منها:

- ١- البيئة: المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد ، وما يحيط بها من هواء وماء وتربة ، وما يقيمه الإنسان من منشآت.
- ٢- تلوث البيئة: كل تغير في خواص البيئة يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بصحة الإنسان والتأثير على ممارسته لحياته الطبيعية ، أو الإضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي أو البيولوجي.
- ٣- تدهور البيئة: التأثير على البيئة بما يقلل من قيمتها ، أو يشوه من طبيعتها البيئية ، أو يستنزف مواردها ، أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار.
- ٤- حماية البيئة: المحافظة على مكونات البيئة ، والارتقاء بها، ومنع تدهورها أو تلوثها ، أو الإقلال من حدة التلوث ، وتشمل هذه المكونات: الهواء ، والبحار ، والمياه الداخلية متضمنة نهر النيل والبحيرات والمياه الجوفية ، والأراضي ، والمحميات الطبيعية ،

والموارد الطبيعية الأخرى.

٥- التلوث المائي: إدخال أية مواد أو طاقة في البيئة المائية بطريقة إرادية أو غير إرادية ، مباشرة أو غير مباشرة ، ينتج عنه ضرر بالموارد الحية أو غير الحية ، أو يهدد صحة الإنسان ، أو يعوق الأنشطة المائية بما في ذلك صيد الأسماك والأنشطة السياحية ، أو يفسد صلاحية مياه البحر للاستعمال ، أو ينقص من التمتع بها ، أو يغير من خواصها.

٦- المواد والعوامل الملوثة: أي مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو ضوضاء أو إشعاعات أو حرارة أو اهتزازات تنتج بفعل الإنسان ، وتؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى تلوث البيئة أو تدهورها.

٧- المواد الملوثة للبيئة المائية: أية مواد يترتب على تصريفها في البيئة المائية بطريقة إرادية أو غير إرادية تغيير في خصائصها ، أو الإسهام في ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على نحو يضر بالإنسان ، أو بالموارد الطبيعية ، أو بالمياه البحرية ، أو يضر بالمناطق

- السياحية ، أو يتداخل مع الاستخدامات الأخرى المشروعة للبحر،
ويندرج تحت هذه المواد:
- الزيت أو المزيج الزيتي.
 - المخلفات الضارة والخطرة المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي ترتبط بها جمهورية مصر العربية.
 - أية مواد أخرى (صلبة - سائلة - غازية) وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون.
 - النفايات والسوائل غير المعالجة المتخلفة من المنشآت الصناعية.
 - العبوات الحربية السامة.
 - ما هو منصوص عليه في الاتفاقية وملاحقها.
- ٨- المواد الخطرة: المواد ذات الخواص الخطرة التي تضر بصحة الإنسان ، أو تؤثر تأثيراً ضاراً على البيئة ، مثل : المواد المعدية ، أو السامة ، أو القابلة للانفجار أو الاشتعال ، أو ذات الإشعاعات المؤينة.
- ٩- النفايات الخطرة: مخلفات الأنشطة والعمليات المختلفة أو رمادها

المحتفظة بخواص المواد الخطرة التي ليس لها استخدامات تالية أصلية أو بديلة ، مثل: النفايات الإكلينيكية من الأنشطة العلاجية ، والنفايات الناتجة عن تصنيع أي من المستحضرات الصيدلانية والأدوية، أو المذيبات العضوية ، أو الأحبار والأصباغ والدهانات.

١٠ - تداول المواد: كل ما يؤدي إلى تحريكها بهدف جمعها أو نقلها أو تخزينها أو معالجتها أو استخدامها.

١١ - إدارة النفايات: جمع النفايات ونقلها وإعادة تدويرها والتخلص منها.

١٢ - التخلص من النفايات: العمليات التي لا تؤدي إلى استخلاص المواد أو إعادة استخدامها ، مثل: الطمر في الأرض ، أو الحقن العميق ، أو التصريف للمياه السطحية ، أو المعالجة البيولوجية ، أو المعالجة الفيزيائية الكيميائية ، أو التخزين الدائم ، أو الترميد .

١٣ - إعادة تدوير النفايات: العمليات التي تسمح باستخلاص المواد أو إعادة استخدامها، مثل: الاستخدام كوقود، أو استخلاص

المعادن والمواد العضوية، أو معالجة التربة ، أو إعادة تكرير الزيوت .
١٤- التصريف: كل تسرب أو انصباب أو انبعاث أو تفريغ لأي نوع
من المواد الملوثة أو التخلص منها في نهر النيل والمجاري المائية ، أو مياه
البحر الإقليمي ، أو المنطقة الاقتصادية الخالصة ، أو البحر، مع مراعاة
المستويات والأحمال النوعية للتلوث المحددة لبعض المواد وفقاً لما
تبينه اللائحة التنفيذية لهذا القانون ، وما يحدده جهاز شؤون البيئة
بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة ، وذلك بما لا يخالف أحكام هذا
القانون ولائحته التنفيذية.

١٥- تقييم التأثير البيئي: دراسة وتحليل الجدوى البيئية
للمشروعات المقترحة التي قد تؤثر إقامتها أو ممارستها لنشاطها
على سلامة البيئة ؛ وذلك بهدف حمايتها.

١٦- الكارثة البيئية: الحادث الناجم عن عوامل الطبيعة أو فعل
الإنسان ، والذي يترتب عليه ضرر شديد بالبيئة ، وتحتاج مواجهته
إلى إمكانيات تفوق القدرات المحلية.

جهاز شئون البيئة:

ينشأ برئاسة مجلس الوزراء جهاز لحماية وتنمية البيئة يسمى "جهاز شئون البيئة"، وتكون له الشخصية الاعتبارية العامة ، ويتبع الوزير المختص بشئون البيئة ، وتكون له موازنة مستقلة ، ويكون مركزه مدينة القاهرة ، وتنشأ بقرار من الوزير المختص بشئون البيئة فروع للجهاز بالمحافظات ، وتكون الأولوية للمناطق الصناعية .

التزام كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقييم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع:

يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقييم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة، أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع ، ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة ، وتلتزم الجهات الإدارية

المختصة بتقديم خرائط للمناطق الصناعية ، بحيث توضح أنواع
الصناعات المسموح بها حسب الأحمال البيئية.
وختامًا .. فإن القانون المصري غني بما يؤكد اهتمامه بالبيئة،
وحرصه على حمايتها والحفاظ عليها.

* * *

مَعَالِيَةُ صَحِيَّةٍ وَمَجْتَمَعٍ نَظِيفٍ مَتَحَضِّرٍ (*)

النظافة سلوك متحضر؛ بل هي عنوان الحضارة ، فكل القيم الدينية والحضارية والإنسانية تدعو إلى الأناقة والجمال ، والبعد عن كل ما يؤذي وينفر ولا يُقَرُّه الذوق ولا الطبع السليم ، فقد امتدح الحق (سبحانه وتعالى) أهل مسجد قباء لحرصهم على الطهارة والنظافة ، فقال (عز وجل): ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾^(١)، وأمرنا (جَلَّ وَعَلَا) أن نأخذ زيتنا عند كل مسجد ، فقال: ﴿يَلْبَسِي عَادَمَ خُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(٢)، وأمرنا أن نطهر وننظف أجسادنا وثيابنا ، فقال (تبارك وتعالى): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ

(*) أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك ، وزير الأوقاف.

(١) التوبة: ١٠٨ .

(٢) الأعراف: ٣١ .

وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا^(١)، وقال
(سبحانه وتعالى) مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾
وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾^(٢).

وقد بين رسولنا محمد ﷺ أن الطهور نصف الإيمان ، أي نصف الدين ، فقال ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(٣)، بل إن الإسلام قد جعل الطهارة والنظافة الكاملة للجسد والثوب والمكان شرطاً لقبول أهم عبادة في حياة المسلم والركن العملي الأول في الإسلام بعد الشهادتين ، وهو الصلاة، فقال ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»^(٤)، بل أبعد من ذلك فإن النبي ﷺ قد أكد في حديثه الصحيح أن عدم الطهارة من البول وحسن الاستبراء منه

(١) المائة: ٦.

(٢) المدثر: ١ - ٤.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، حديث رقم : ٢٢٣.

(٤) المرجع السابق ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة ، حديث

رقم: ٢٢٤.

كان سبباً لعذاب رجل في قبره ، وذلك حينما مرَّ ﷺ بقبرين ،
فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا
يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»^(١) ، وفي رواية:
«إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُهُ مِنَ
الْبَوْلِ ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»^(٢) .

ونهى ديننا الحنيف عن كل ما يلوث الماء ، أو المكان ، أو يعكر
على الناس صفو حياتهم ، أو يسبب لهم الأذى والاشمئزاز ، فنهى
عن قضاء الحاجة في الماء ، أو في الظل ، أو في طريق الناس ، أو في
موارد الماء ، أو في الأماكن العامة ، فقال ﷺ: «اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ» ،
قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب ما جاء في غسل البول ،
حديث رقم: ٢١٨ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب الدليل
على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ، حديث رقم: ٢٩٢ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب
الاستبراء منه ، حديث رقم: ٢٩٢ ، وسنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب
الاستبراء من البول ، حديث رقم: ٢٠ ، واللفظ له .

النَّاسِ ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»^(١)، وقال ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَالظِّلَّ»^(٢).

كما نهى الإسلام أن يبول الإنسان في مستحمه ، أي: المكان الذي يقوم بالاستحمام فيه ، سواء أكان نهراً أم بحراً أم حمام سباحة ، أو أن يتبول في اتجاه الريح ، ووضع لذلك آداباً عظيمة فصلتها كتب الفقه في أبواب الطهارة .

ومن يعدد الاغتسالات الواجبة كالغسل عند البراءة من الحيض ، أو الاستحاضة ، أو النفاس ، أو بعد الجماع ، أو عند نزول المنى ، أو الاغتسالات المسنونة كغسل الجمعة عند الجمهور ، وإن كان بعض الفقهاء قد ذهب إلى القول بوجوبه ، وغسل العيدين ، وَغُسِّلَ مِنْ غَسَلِ الْمَيْتِ ، والغسل لدخول مكة ، وغير ذلك من

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطرق ، والظلال، حديث رقم: ٢٦٩.

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، حديث رقم: ٢٨١.

الاجتسالات المسنونة المتعددة يدرك مدى عناية الإسلام بالنظافة، بل أبعد من هذا فقد حث الإسلام على الجمال والتحلي به ، فعندما قال نبينا ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبَرُ بَطْرٌ الْحَقُّ ، وَغَمَطُ النَّاسِ»^(١)، وسن الإسلام السواك لطهارة الفم ، ودعا إلى غسل باطن أصابع اليدين والقدمين عند كل وضوء فيما يعرف بتخليل أصابع اليدين والرجلين ، وجعل إسباغ الوضوء أي إكماله وإتمامه على المكاره وفي شدة البرد ماحيا للسيئات مضاعفا للحسنات ، فقال ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ»^(٢)، وقد

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، حديث رقم: ١٤٧ .

(٢) المرجع السابق ، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، حديث

جعل الإسلام العمل على نظافة الطرقات ورفع الأذى عنها وعدم طرحه فيها شعبة من شعب الإيمان ، فقال ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»^(١)، وهذا الحديث يعطي إمطة الأذى عن الطريق مكانة عظيمة بإدخال ذلك في شعب الإيمان والنص عليه صراحة ، ويؤكد ذلك أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن عمل يدخله الجنة ، فقال له النبي ﷺ: «أَمْطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»^(٢)، وفي حديث آخر: «وَمُيِّطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^(٣).

وفي كل ذلك ما يؤكد أن حضارتنا تدعو إلى كل مظاهر النظافة والطهارة والجمال، وتنهى عن كل ألوان النجاسة والقبح

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور من الإيمان، حديث رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥، واللفظ له.

(٢) مسند أحمد، ٣٣ / ٣٦، حديث رقم: ١٩٧٩٤.

(٣) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه، حديث رقم: ٢٩٨٩، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث رقم: ١٠٠٩، واللفظ له.

والأذى، مما يتطلب منا أن نلتفت وبقوة إلى أهمية النظافة في حياتنا حتى لا نؤذي أنفسنا أو نؤذي غيرنا ، فإن لم نقم بالإسهام في نظافة بيئتنا ومجتمعنا ومحيطنا ، فعلى أقل تقدير لا نكون سبباً في أذى أنفسنا وأذى الناس بفعل ما يؤذيهم بالتجاوز والتعدي على البيئة .
فعلى كل واحد منّا أن يعمل على نظافة جسده ، وثوبه ، ومكانه ومدرسته ، ومكان عمله ، وأن يسهم في نظافة مجتمعه ، بأن يميّط الأذى عن الطريق ، ويسهم قدر استطاعته وأقصى طاقته في أن نكون مجتمعاً راقياً نظيفاً متحضرًا .

ولا شك أن الحرص على النظافة وجعلها سلوكاً إنسانياً عاماً أحد أهم محاور الحفاظ على البيئة؛ كونها أولى خطوات التطبيق العملي الذي يبدأ الإنسان فيه بنفسه، ثم ينطلق من الخاص إلى العام، بما يسهم في تحقيق الخير للفرد والمجتمع والإنسانية جمعاء .

* * *

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١.	تقديم. أ.د/ محمد مختار جمعة ، وزير الأوقاف ، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف .	٥
٢.	المدخل الفقهي المعاصر لمواجهة مستجدات التعدي على البيئة في التشريع الإسلامي. أ.د/ عبد الله مبروك النجار ، أستاذ بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف .	٩
٣.	موقف الشرائع السماوية من الإضرار بالبيئة . أ.د/ محمد الجبالي ، أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر .	٣٥

م	الموضوع	الصفحة
٤ .	أثر التغيرات المناخية ودور التشريعات في حماية البيئة. أ.د/ محمد يونس عبد الحليم ، أستاذ الاقتصاد وعميد كلية التجارة- بنين ، جامعة الأزهر.	٥١
٥ .	موقع الإضرار بالبيئة من الأحكام الشرعية . أ / محمد غريب ، مدير إذاعة لبنان .	٦٧
٦ .	البيئة في الإسلام بين الواقع والمأمول . د/ حسان موسى ، نائب رئيس مجلس الإفتاء السويدي والأمين العام للوقف السويدي للحوار والتواصل .	٧٤
٧ .	الاجتهاد خير حل لجميع علل البيئة . أ.د/ عبد الفتاح مصطفى غنيمه ، جامعة المنوفية .	٨٣
٨ .	التشجير وأهميته في الحفاظ على البيئة . مهندس/ أحمد عباس ، مدير عام جهاز شئون البيئة .	٩٥
٩ .	الحماية القانونية للبيئة في ظل اهتمام الدولة بالحفاظ عليها. المستشار الدكتور/ محمد عبد الوهاب خفاجي ، نائب رئيس مجلس الدولة المصري .	١١٥

الصفحة	الموضوع	م
١٢٣	معاً لبيئة صحية ومجتمع نظيف متحضر. أ.د/ محمد مختار جمعة ، وزير الأوقاف ، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف .	.١٠
١٣٠	فهرس الموضوعات .	*

* * *



الناشر / المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

رقم الإيداع :

الترقيم الدولي: